

قانون الإصلاح الزراعي المشاكل والمعوقات التي واجهت تطبيق قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ في

لواء البصرة

ا.د. نجاة عبد الكريم عبد السادة

م.م. ليلى فيصل مهدي حسين

قانون الإصلاح الزراعي المشاكل والمعوقات التي واجهت تطبيق قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ في

لواء البصرة

م.م. ليلى فيصل مهدي حسين

ا.د. نجاة عبد الكريم عبد السادة

جامعة البصرة - كلية الاداب

الملخص

درس البحث موقف حكومة عبد الكريم قاسم (١٩٥٨-١٩٦٣) من القطاع الزراعي وحماية الفلاحين من النظام الإقطاعي المدعوم من قبل الحكم الملكي السابق أعوانه ، إذ أصدرت الحكومة منذ أيامها الأولى قانون الإصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ لتحرير الفلاحين من ظلم وجور الإقطاعيين ووضع حد ادنى لملكياتهم، وبحسب قانون رقم ١٨ لسنة ١٩٥٩ سمحت الحكومة بإنشاء (الجمعيات الفلاحية) ووفق المادة رقم ٤ من قانون الجمعيات الفلاحية أجازت في لواء البصرة العديد من الجمعيات الفلاحية داخل القرى الزراعية، بهدف حماية الفلاح وضمان تطبيق قانون الإصلاح الزراعي لكن سرعان من ظهرت المشاكل والمعوقات التي أعاقت تطبيق القانون بسبب النزاعات السياسية الداخلية.

The Agrarian Reform Law problems and obstacles encountered in implementing Law No. 30 of 1958 in the Basra District

Assist lect. Laila Faisal Mahdi Hussein

Prof Dr. Najat Abdel Karim Abdel Sada

University of Basrah- College of Arts

Abstract

This study deals with the position of the government of Abd al-Karim QasiM (1958-1963) regarding the agricultural sector and the protection of farmers from the feudal system supported by the former monarchy and its aides. According to Law No. 18 of 1959, the government allowed the establishment of (peasant associations) and according to Article No. 4 of the Farmers' Associations Law, many farmer associations within the agricultural villages were authorized in the Basra District, with the aim of protecting the farmer and ensuring the implementation of the agrarian reform law, but soon problems and obstacles appeared That impeded the application of the law cause internal political conflicts

المقدمة

اكتسب لواء البصرة مكانة كبيرة في زراعة النخيل وإنتاج التمور، فهي تحضي بالموقع الأول في العراق بأعداد النخيل وأصنافه^(١) وكميات التمور المنتجة فيها وما يصدر إلى الخارج بالنسبة إلى نخيل القطر وتموره^(٢)، إذ لعب القطاع الزراعي دورا كبيرا في تكوين الدخل القومي والدخل الزراعي فلموسم التمور في البصرة أهمية كبيرة في حركة الموائى والسكك الحديدية والكمارك وما تحصل عليه من رسومات وعمولات سنويا بإجراء التسهيلات التي تقدمها القطاع للتمور ونشاط التجارة الداخلية والخارجية^(٣) قسم البحث إلى مقدمة وثلاث محاور وخاتمة وقائمة للمصادر، درس المحور الأول أهم المعوقات والمشاكل التي واجهت الزراعة وإنتاج النخيل في العهد الملكي السابق (١٩٥٠-١٩٥٨م) وكيف عانت أراضي لواء البصرة من تشريعات النظام السياسي التي أصدرها العثمانيون ووضعت بساتين نخيل البصرة في أيدي رؤساء العشائر والمتنفذين وانعكاس ذلك على اضطهاد الفلاح وهجرته من الريف إلى المدينة وناقش المحور الثاني صدور قانون الإصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨م بعد مجيء حكومة عبد الكريم قاسم (١٩٥٨ - ١٩٦٣م) وأثره الاجتماعي والاقتصادي والقضاء على الإقطاع وتحرير الفلاح من الاضطهاد وتحديد ملكية الأراضي الزراعية، أما المحور الثالث ناقش قانون صدور الجمعيات رقم (١٨) لسنة ١٩٥٩م الذي سمح للفلاحين بإنشاء الجمعيات الفلاحية ولحماية حقوقهم في الأرض والإنتاج وضمان تطبيق قانون الإصلاح الزراعي، وتضمنت الخاتمة مجموعة مخرجات أستنتجها الباحثة من خلال دراسة أوضاع الزراعة في لواء البصرة قبل وبعد حكومة عبد الكريم قاسم، اعتمدت الباحثة مجموعة من المصادر التاريخية التي أغنت البحث ورفدت محاوره بالتفاصيل وكان في مقدمتها مجموعة القوانين والأنظمة التي ذكرتها الكتب والصحف الرسمية مثل جريدة الوقائع العراقية والصحف البصرية مثل الثغر والمنار فضلاً عن العديد من الكتب العلمية.

أولاً : المشاكل التي عانت منها الزراعة في لواء البصرة في الفترة الملكية ١٩٥٠ - ١٩٥٨م
أ : نظام الملكية :-

عانت أراضي لواء البصرة كغيرها من أراضي القطر من تشريعات النظام السياسي التي أصدرها العثمانيون وقد وضعت بساتين نخيل البصرة في أيدي رؤساء العشائر والمتنفذين الذين تداولوها بينهم حتى آلت ملكية قسم كبير منها لغير العراقيين كالأتراك والإيرانيين والعرب غير العراقيين من السعوديين والكويتيين^(٤)، زاد نفوذ الملاكين وسيطرتهم عن طريق القوانين التي أصدرها المحتلين الإنكليز كقانون دعاوي العشائر المدنية والجزائية^(٥)، لعام ١٩١٧م وقانون تأجير الأراضي الأميرية^(٦) لعام ١٩٢٢م^(٧).

واصلت الحكومة العراقية بالعهد الملكي إصدار القوانين التي هيأت الفرص أمام الإقطاع والأثرياء من المدن في توسيع ملكياتهم^(٨) كقانون للزمة^(٩) رقم ٥١ لسنة ١٩٣٢ وقانون بيع الأراضي الأميرية رقم (١١) لسنة ١٩٤٠^(١٠)، كما شرعت الحكومة عام ١٩٥١، قانون أعمار واستثمار الأراضي رقم (٤٣) الذي استهدف توزيع الأراضي الأميرية على المزارعين إلا أن القانون لم يطبق بشكله المطلوب لعدم جدية النوايا إذ لم يشمل التوزيع سوى (٢%) من مجموع العوائل الفلاحية في اللواء^(١١)، وبهذه القوانين أصبحت معظم الأراضي بحوزة الإقطاع والأثرياء إذ أن مجموع الملكيات الزراعية في لواء البصرة بلغ (٢٢٠٩٣) دونماً ، إذا استحوذ الإقطاع بنسبة (٤٨,٤٥%) من مجموع ، مساحة الملكيات^(١٢)، إذ تعاقد مالكو هذه الأراضي مع سكانها الأصليين على زراعتها بعقود تتبع العرض المحلي ، التي اغلب قواعده يضعها الملاكون أنفسهم ، لذا كانت العلاقات الزراعية السائدة في بساتين النخيل على الأشكال التالية^(١٣) :

١ / المزارعون الفلاحون وفئاتهم الثلاث :-

أولاً : مزارع وحصته الثمن (٨/١) من الثمار وأحطاب النخيل ويقوم بالتلقيح وقطف الثمار وجمعها وتعبئتها ونقلها وتطهير السواقي الصغيرة .

ثانياً : مزارع حصته الخمس (٥/١) من الثمار وأحطاب النخيل ، واجباته نفس الواجبات أعلاه وتعمير مساحة (٧٠٠) متر من الجدول كل عام.

ثالثاً : مزارع حصته الربع (٤/١) من الثمار والأحطاب يقوم بواجباته من التلقيح وجمع الأحطاب وقطف الثمار وتطهير السواقي .

٢ / التعابه^(١٤) وفئاتها الأربع^(١٥):-

أولاً / تعاب تثميني ، يستحق نصف الثمار يغرس النخيل لمدة أقصاها عشر سنوات ، ويقوم بجميع الأعمال الزراعية .

ثانياً / تعاب تثميني ، يستحق ربع من الأرض والشجر يغرس النخيل لمدة أقصاها عشر سنوات يقوم بذلك بكافة الأعمال الزراعية .

ثالثاً / تعاب يعتني بالنخيل القائم ، وحصته (٢/١) الثمار وعليه غرس فسائل جديده ، يحددها مالك الأرض ويسمى تعاب بالمغارس .

رابعاً / تعاب حصته ١٨% من الأرض و ٢/١ الحاصل ، يؤدي كافة الأعمال الزراعية .

من ذلك نستج أن تركيبة العلاقات الزراعية وطبيعة ملكية البساتين ، أرهقت المزارعين بشروطها القاسية مع عدم تأمين المزارعين لمستقبل وجودهم في الأرض لان هذا متعلق بموافقة مالك البستان أثر ذلك على تدهور في مساحه بساتين نخيل البصرة من (٢٢٢,٧٠٠٠) الف دونم

عام (١٩٥٢.١٩٥٣ م) إلى (١٩٦,٠٠٠) الف دونم عام ١٩٥٨ ، بنسبة تناقص بلغت (١١,٩%) وبذلك فقدت البصرة حوالي ٢٦,٧٠٠ الف دونم^(١٦).

جدول رقم (١)

مساحة بساتين النخيل في لواء البصرة للفترة ١٩٥٢.١٩٥٨^(١٧)

السنوات	المساحة المغارسة ^(١٨) بالنخيل	مقدار النقص بالدونم	نسبة النقص %
١٩٥٣/١٩٥٢	٢٢٢,٧٠٠	—	—
١٩٥٦/١٩٥٥	١٩٦,٠٠٠	٢٦,٧٠٠	١١,٩
١٩٥٨/١٩٥٧	١٨٥,٠٠٠	١١,٠٠٠	٥,٦
مجموع النقص		٣٧,٧٠٠	%١٧,٥

أن هذا التدهور يرجع إلى استغلال الملاكين للفلاح في عموم العراق ولواء البصرة خاصة، إذ عانى الفلاح من سوء أوضاعه المعيشية والاجتماعية والصحية والتعليمية، إذ كان دخل الفلاح لا يتجاوز (٢٠) ديناراً سنوياً مما يضطره إلى بيع منتوجاته قبل حصادها ويستلّف القروض برّبا فاحش لا يقل عن (٥%) من أصل المبلغ والمدة لا تتجاوز ستة اشهر وكانت حصته من الناتج تحجز قبل تسليمها^(١٩) ، وقد كان الإقطاعيون يعارضون إنشاء المدارس الابتدائية في القرى للحيلولة دون تعليم أبناء الفلاحين العاملين في أرضهم وذلك لسببين انه عند تعليم أبناء الفلاحين العاملين فإن ذلك يحول دون عمل الأبناء في أراضي الإقطاعيين فضلاً عن انه سيؤدي إلى تحطيم نفوذهم الاقتصادي والاجتماعي^(٢٠).

وعليه يمكن القول أن سيطرة عدد ضئيل من الملاكين الكبار والعوائل الإقطاعية على نسبه اكثر من (٥٨%) من أراضي القرى بدعم وتوجيه السياسة الإقطاعية في العهد البريطاني بهدف فرض سيطرتها على الملاكين وجعلهم خاضعين لها حتى يسهل تنفيذ مخططاتهم الاستعمارية ، وجعل الفلاحين طبقه فقيرة مضطهدة تعاني حرمانها من حقوقهم الإنسانية، مما جعل الفلاحين لا يملكون سوى قواهم الجسدية يخدمون بها هؤلاء المتنفذين لقاء حصه صغيرة من الإنتاج.

ب : الهجرة :

أن الاستغلال الذي تعرض له الفلاح والحرمان الذي عانى منه، دفعه إلى ترك الريف والتوجه للعيش في المدينة مما أدى إلى انخفاض زراعة وإنتاجية الأراضي الزراعية^(٢١) ، أن ما عاناه الريف من زيادة التخلف وانتشار الفقر والجهل والمرض وانعدام الخدمات مثل المياه والكهرباء والمراكز الصحية إلى خلق ظروف معيشية قاسية دفعت الفلاح بالهجرة إلى المدن الصناعية في مركز

البصرة وخاصة بعد بروز مدينة المعقل منذ بداية الخمسينات كمركز عمل ومركز للاستيطان الحضري ، وبذلك توجه الفلاحين للعمل في قطاعات التشييد والبناء والخدمات والمعادن التي ظهرت بعد ظهور النفط في البصرة وزيادة عائداته^(٢٢) ، أضافه إلى ذلك أن قسماً من سكان مناطق زراعة النخيل قد هاجروا، مناطق سكانهم للعمل خارج اللواء وخاصة إلى الكويت إذ تشير الإحصائيات، أن (٧٥%) من مجموع المهاجرين إلى الكويت من سكان البصرة بعد استثمار النفط في بداية الخمسينات فيها شجعهم إلى ذلك، الروابط الاجتماعية التي تربط العوائل البصرية والكويتية^(٢٣).

عانى المزارعون من جشع المرابين والسامسة الذين اقرضوهم قروضاً بشروط قاسية^(٢٤)، لم يستطيع المزارعون تسديدها ، فاصبحوا تابعين لهؤلاء المرابين لحاجتهم للأموال وهذه من الأسباب الرئيسية التي دعت المزارعين إلى هجرة أراضيهم أو التنازل عنها للدائنين أو تركوها وهربوا خوفاً من متابعة الشرطة لهم مما اضطر صغار المزارعين إلى بيع تمورهم بصيغة البيع على خضار^(٢٥)، أثرت عوامل الهجرة واستخدام الأدوات اليدوية والبدائية القديمة وعدم إدخال المكننة، على تدهور إنتاج بساتين النخيل في اللواء . كما عانت الأراضي الزراعية في انھاك التربة بسبب غلاء السماد الصناعي ، ولم يكن أمام الفلاح إلا استغلال قطعه الأرض نفسها سنوات متعاقبة إلى أن تستنفذ كل خصوبتها ، حتى تصل إلى حد لا يمكن عنده إلا تركها نهائياً منتقلاً إلى قطعة أخرى^(٢٦) ، كما تعرض نخيل البصرة ١٩٥٦ إلى حشرات الآفات الزراعية مثل حشرة الدوباس وحشرة عنكبوت الغبار وحشرة الحميرة التي تؤدي إلى ذبول الثمار وتحول لونه إلى أحمر ، كما تعرضت تمور الحلوي إلى مرض أبو خشيم نتيجة تعرضه الرياح الجافة فيصبح التمر رديئاً ويقل سعره^(٢٧) ، على الرغم من كثرة مكابس^(٢٨) التمور في البصرة البالغ عددها (٤٩) مكبساً إلا أنها كانت خاضعة للشركات الأجنبية^(٢٩).

وأخذت تصنعه بالشكل الذي يوفر لها فريداً من الأرباح^(٣٠) ، طالما عانت المكابس من عدم توفير الوسائل الحديثة ماعدا مكبس واحد في أبي الخصيب أقيمت فيه الآليات الحديثة التابعة لشركة اندر وير الأجنبية ، التي أقيمت مصانع الدبس منذ عام ١٩٥٣^(٣١) .

نستنتج مما سبق أن تركيبه العلاقات الزراعية، وطبيعة ملكية البساتين، قد أرهقت المزارعين بشروطها القاسية مع عدم تأمين المزارعين لمستقبل وجودهم في الأرض إلا برضا وموافقة مالك البستان وأدت هذه المعوقات إلى كثرة الهجرة إلى المدن الأخرى وإهمال الأرض وإنتاج زراعة النخيل.

ثانياً: صدور القانون الإصلاح الزراعي والمشاكل والمعوقات التي واجهت تطبيق قانون ٣٠

لسنة ١٩٥٨

جاء في المادة ١٤ من الدستور المؤقت الصادر في بداية الجمهورية الأولى الملكية الزراعية تحدد وتنظم بقانون بقصد أحداث تغييرات في حقوق التصرف في الأرض الزراعية وتحسين طرق استغلالها والعمل على حل مشكلتي التوزيع والإنتاج^(٣٢) ، لقد كانت الحاجة ملحة إلى إصلاح زراعي جذري في أوضاع الريف العراقي عامة ، سواء من ناحية الملكية الزراعية أو حالة الفلاحين المعاشية والاقتصادية ، فضلاً عن ذلك الكره العميق الذي تولد في نفوس الفلاحين للإقطاع لكونه سناً محلياً للنظام الملكي ولاسيما بعد البطش بالانتفاضات الفلاحية التي حفلت بها أعوام الخمسينات لمصلحة الإقطاعيين^(٣٣) ، قام رئيس الوزراء عبدالكريم قاسم بإصدار أمر وزاري في ٢ آب ١٩٥٨ ، بتأليف لجنة^(٣٤) لوضع قانون الإصلاح الزراعي برئاسة وزير الزراعة هديب الحاج حمود^(٣٥) وكان أعضاء لجنة أعداد لقانون الإصلاح الزراعي من قادة وضباط أحرار مدفوعين برغبه حقيقية لأعداد قانون يحقق الأهداف الأساسية للثورة وأمني الشعب بالإصلاح الزراعي^(٣٦) ، كما امر عبدالكريم قاسم بتأليف هيئة عليا للإصلاح الزراعي برئاسة رئيس الوزراء وعضوية كل من وزراء الزراعة والمالية والداخلية والأعمار والشؤون الاجتماعية والاقتصادية فضلاً عن أعضاء مختصين بالقانون والزراعة^(٣٧) ، لقد كان عبدالكريم قاسم واضحاً في خطابه الذي تطرق فيه إلى قانون الإصلاح الزراعي إذ قال فيه "يسرني في هذا اليوم أن اعلن لأبناء الشعب والعالم اجمع بنياً ساراً وحدثاً سيبقى أثراً خالداً في حياة جمهوريتنا الفتية وهو مولود قانون الإصلاح الزراعي اني إذ اعلن مولود قانون الإصلاح الزراعي ، أنما اسجل بفخر واعتزاز نهاية الإقطاع في العراق " ^(٣٨) ، صدرت الحكومة في شهر أيلول قانون الإصلاح الزراعي^(٣٩) رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨ ، الذي عدّ من أهم الإنجازات التي قدمها العهد الجمهوري عن إصداره بتغيير البنيان الزراعي وما أتصف به من تخلف ذي جذور عميقة^(٤٠).

قامت الحكومة بتشكيل وأنشاء الهيئة العامة للإصلاح الزراعي تتولى عمليات الاستيلاء والتوزيع وإدارة الأرض المستولي عليها ، والأشراف على الجمعيات التعاونية ، فقد تضمنت الفقرة الرابعة عشر من الدستور المؤقت الذي اعلن في ٢٧ تموز ١٩٥٨ م ما جاء من البيان اهم الأسس والمبادئ التي قام عليها القانون ، إذ نشرت جريدة الوقائع العراقية في عددها الصادر (٤٤) اهم المبادئ لقانون الإصلاح الزراعي^(٤١) بأن لا تزيد مساحة الأراضي الزراعية التي تكون مملوكة لشخص أو مفوضه له بالطابو أو ممنوحة له باللزمة عن (١٠٠٠) الف دونم من الأراضي التي تسقى سيجاً أو بالواسطة أو (٢٠٠٠) الف دونم من الأراضي التي تسقى ديماً وعند الجمع بين

نوعين يكون الدونم الواحد من النوع الأول ومقابلاً لدونمين من النوع الثاني، وهناك عقاب تترتب عليه مخالفه هذا الحكم لأنها يؤدي إلى زيادة الحد الأعلى ويعتبر باطلاً ولا يجوز تسجيله^(٤٢) ويحتفظ صاحب الأرض بالمساحة التي يختارها وتبقى لها صفتها الأولى كملك صرف أو مفوضه بالطابو أو ممنوحه باللزمة حتى تصليح صنفها^(٤٣) ، كما ركز الباب على الأشخاص الذين تتجاوز مساحة أراضيهم الحد الأعلى بتقديم قرار شامل عند أراضيهم إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ، وقد حددت مدة خمس سنوات لهم كحد ادنى وهي مدة قانونية يتم بعدها الاستيلاء على الأراضي بشرط دفع التعويض عن أراضيهم المستولى بما يعادل بدل مثل الأرض^(٤٤) .

حدد قانون توزيع الأراضي المستولى عليها الأراضي الحكومية الصرفة على الفلاحين فيكون لكل منهم ملكية لا تقل عن ثلاثين دونماً ولا تزيد عن ستين دونماً في الأراضي التي تسقى بالواسطة أو سيحاً ، وبشرط أن لا تزيد عن مائه وعشرين دونماً في الأراضي التي تسقى ديماً ولا تقل عن ستين دونماً وذلك تبعاً لجودة الأرض ، وان يلتزم الفلاحين بدفع بدل مثل يعادل بدل المثل الذي تقره لجان التقرير لتعويض أصحاب الأراضي المستولى عليها^(٤٥) .

كما نشرت جريدة الوقائع العراقية ، الشروط التي يجب أن تتوفر لتوزيع الأراضي على الفلاح الذي يستحق^(٤٦) :

- أ - أن يكون عراقياً بالغاً سن الرشد.
- ب- أن تكون حرفته الزراعة.
- ج- أن لا يقل ما يملكه من الأرض الزراعية عن ستين دونماً تسقى سيحاً أو بالواسطة أو مائه وعشرون دونماً تسقى ديماً
- د- تكون الأولوية لما كان يزرع الأرض فعلاً مستأجراً أو مشاركاً أو مزارعاً، ثم لمن هو اكثر عائلة ولمن هو اقل مالاً من أهل المنطقة ثم غير أهل المنطقة ولا يجوز اخذ الأراضي منهم^(٤٧) .

حين شرع القانون استقبله الجماهير في البصرة واستبشروا به خيراً لتحقيق العدالة الاجتماعية المفقودة في العهد الملكي إلا أن التطبيق الفعلي للقانون في السنوات التالية اخذ يسير ببطء ، لان هذا القانون واجه عند تطبيقه مشاكل كثيرة ، كان أهمها مقاومة الإقطاعيين الكبار، مستغلين^(٤٨) المؤامرات والتمردات الداخلية والخارجية على الحكومة الجديدة ، حيث استغل بعض رجال الإقطاع الذين شملهم تطبيق القانون على أراضيهم ، وتوزيع زيادة أراضيهم على الفلاحين العاملين فيها منذ مدة لا تقل خمس سنوات ، واستغلالهم^(٤٩) ، الأرض التي ملكوها حديثاً وتركهم للأراضي التابعة للإقطاعيين أدى ذلك إلى زيادة العداة والتنافر بين الفلاحين والملاكين قد أدى في أماكن مختلفة في العراق إلى حالات القتل شملت الفلاحين والملاكين على حد سواء مما اضطرت الحكومة إلى

التدخل الفوري من أجل معالجة تلك الحالات^(٥٠) ، لهذا أعتبر أصحاب هذه الأراضي بحكم الفلاحين ومنحوا نسبة في الأرض كالتالي منحت للفلاح مما أدى إلى تقديم الشكاوي والعرائض إلى هيئة الإصلاح الزراعي، استمر الحال إلى أن تمت أعمال التسوية، في المنطقة والبت في عائدة تلك الأراضي^(٥١).

أما من ناحية شط العرب فإن الأراضي التي تقع على الضفة اليسرى منه مثل كتيبان والكباسي والحوامد ونهر جاسم، كانت قليلة جداً ،حيث تم توزيع (٧٤٦) قطعة فقط على المستثمرين اغلبها في منطقة كوت سوادي ومنطقة الدعيبي^(٥٢) وبذلك عانى معظم فلاحين ناحية السبية من صعوبة دفع الأقساط المترتبة عليهم للحكومة بعد توزيع الأراضي الأميرية عليهم، إذ حصلت الحكومة على أموالها بأخذ نصف الإنتاج لان غالبية سكانها من التعابه ولم يكن لديهم عمل سوى زراعة النخيل^(٥٣).

عدّ التعابه في ناحية الفداغية في قضاء الفاو، بأن قانون الإصلاح الزراعي وقرارات الحكومة الجديدة جاءت لصالحهم ولأنصافهم من ظلم الملاكين والأقطاعين ، لذا رفض الكثير منهم خلال موسم حصاد^(٥٤) التمور الاعتراف بحصة الملاك في الإنتاج ورفضوا الاعتراف بحقة في الإنتاج مما دفع ذلك إلى كثرة الخصومات والنزاعات ورفع الدعاوي إلى هيئة الإصلاح الزراعي ، والى قائممقامية ناحية الفاو ، مما دفع الأمر إلى التدخل الفوري لحسم النزاع وحجز الإنتاج من التمور وتثمينه من قبل لجان خاصة تحدد أعضائها من قبل هيئة الإصلاح الزراعي لتحديد وتثمين قيمة الإنتاج وتوزيعه مناصفه بين الطرفين^(٥٥) ، تعاقد فلاحي لواء البصرة مع دائرة الإصلاح الزراعي حول استصلاح الأراضي الأميرية في ناحيه السبية وأم الرصاص وأم الخصاصيف وبلجان واللباني ، إلا أنها واجهت صعوبات في تأهيل وزراعة هذه الأراضي لبعدها عن مصادر المياه ولعدم إمكانية الفلاحين الزراعية على استصلاحها ، فضلاً عن عجز الدولة لتقديم الدعم والإسناد لهم^(٥٦).

وفي هذه الأثناء نشرت صحيفة المنار أسماء الملاكين الذين اعلنوا خضوعهم للدولة واعترافهم بقانون الإصلاح الزراعي والملكية الجديدة في ناحية القرنة ، كما أعلنت الصحيفة أسماء الأراضي والبساتين في منطقة الهوير وقرى السدير وأراضي ناحية السويب بعد أن اعلن مالكيها خضوعهم للقانون^(٥٧) حدثت نزاعات وخصومات على الأراضي في مناطق الأهوار بين الملاكين والفلاحين ، إذ لا يوجد لهؤلاء الملاكين أي سندات تثبت ملكية الأراضي التي تحت حوزتهم ، والسبب المباشر عدم تملكهم لهذه الأراضي رغم تصرفهم بها ونفوذهم عليها منذ عشرات السنوات لأنها عدت من الأهوار المستنثة^(٥٨).

ذكر علي أبو عراق في كتابه البصرة موروث لا يدركه الزوال أن قضاء أبي الخصيب لم يسجل أي شجارات أو أعمال عنف مع الملاكين ،الذين كان الكثير منهم من اليهود كسالم عابد الذي تنتشر ممتلكاته، في جنوب البصرة حتى شمالها وتسمى أراضي كاع اليهودي ، وكذلك كان منهم المسيحيون "كبيت اصفر" وغيرهم فكان الفلاحون يتعاملون مع الأرض بشيء من القدسية^(٥٩).
 قدمت العرائض من قبل الفلاحين إلى الهيئة الاستشارية في الإصلاح الزراعي ،مطالبة النظر بتوزيع الأراضي الأميرية^(٦٠) التي تكونت بانحسار الشواطئ الواسعة ،بهدف غرسها وزرعها بالأشجار والنخيل^(٦١) وقد أكدت الحكومة على تنفيذ الخطة الاقتصادية المؤقتة ١٩٥٩.١٩٦١م ، التي اعتبرت نقطة تحول في السياسة الاقتصادية التي كانت سائدة قبل ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨م هدفها تقليل من الاعتماد على عائدات النفط في تحويل المشاريع الاقتصادية وإيجاد سبل محلية جديده في شأنها تمويل الخطة الاقتصادية ، ومحاولة مضاعفة الدخل القومي ، لذلك على الرغم المعوقات والمشاكل أصرت الحكومة على تنفيذ قانون الإصلاح الزراعي^(٦٢) ،كان القانون طموحاً في تصوره ، لتحقيق العدالة الاجتماعية في الريف وازدهار الزراعة وتحسين أحوال الفلاحين والقضاء على الإقطاع^(٦٣) على الرغم من دفع حصة الفلاحين إلا انه لم يغير من وضعهم تغيراً جذرياً وقد رافقته الصعوبات منذ بدايته تطبيقه^(٦٤) أن سياسة الاستيلاء أتمت بسرعه ، وكانت خاضعه لعوامل سياسية تجلى الهدف منها تفتيت الملكية لذا لم يفرق القانون بين الأقطاعين العشائريين والملاك المدنيين ، مما اثر هذا الأمر على الإنتاج الزراعي ، والى جانب ذلك فإن مشكلة قدم الخرائط التي يعود تاريخها إلى عملية التسوية عام ١٩٣٤ و١٩٥٠، وقفت كعقبة أمام عملية الاستيلاء لكون^(٦٥) ، هذه الخرائط أصبحت غير صالحة كما حدث في لواء الناصرية إذ لم تجر فيها أي عملية تسوية^(٦٦) ، بلغ عدد المقربين بخضوعهم إلى قانون الإصلاح الزراعي في لواء البصرة والمنطقة الجنوبية (١٤١٤) مالكاً فقط ، إذ يوضح الجدول الآتي عدد الملاكين الخاضعين للإصلاح الزراعي والمساحات المستولى عليها حتى نهاية ١٩٥٩.

جدول رقم ٢

(عدد الملاكين الخاضعين لقانون الإصلاح الزراعي)^(٦٧)

نسبة المستولى عليها إلى نسبة المشمولة	الملاكات المستولى عليها	المساحة	المساحة	عدد الملاكين الخاضعين للقانون		اللواء
		المستولى على أراضيهم	بالدونم	المعلنون	المقرون	
		١	٣٦٧٣	١	٦٨٠	البصرة
٢,٧	١٧٨٠١	٩	٦٦٣٦٩١	٤١	٦٩٩	الناصرية
٢٠,٤٠	٢٢٤٣٤	١	١١١٩٣٢	٢٩	٣٥	العمارة

من الجدول الآنف ذكره أن مجموع ١١١٤ مالكاً مشمول بقانون الإصلاح الزراعي بلغ عدد المعلن منهم ٧١ مالكاً، قدرت مساحتهم بـ (١١٥.٦٠٥) دونم في حين بلغ المستولى على أراضيهم (٢%) من عدد المعلنين (٦٨) .

نتيجة إلى وقوع مصادمات بين الفلاحين والملاكين في القرى والأرياف وردت إلى الوزارة عدد من البرقيات والعرائض أحتوت شكاوي أصحاب الأرض ضد الفلاحين، وطبيعة التصرف في الحاصلات والنزاع حول كيفية قسمتها ونتيجة لكثرة الخصومات أصدرت الحكومة قانون رقم (١٢٩) في جريدة الوقائع العراقية في الأول من آب ١٩٥٩ تضمن ما يأتي (٦٩) :

(١) تشكيل لجان تسمى لجان الفصل في المنازعات الخاصة بالعلاقات الزراعية بين الفلاحين والملاكين أنيطت بها حسم المنازعات إدارياً بناء على ما نجم عنها من مشاكل لذلك فقد شرع ذيل قانون الإصلاح الزراعي رقم (١٢٩) لسنة ١٩٥٩، الذي خول الموظفين الإداريين اتخاذ التدابير الاحتياطية لمنع التجاوز على الحاصلات الزراعية المتنازع عليها مؤقتاً إلى حين رفع الدعوى بها أمام المحاكم للبت في موضوع النزاع الزراعي.

(٢) على الموظف الإداري في اللواء أو القضاء أو الناحية اتخاذ التدابير لمنع التجاوز على الحاصلات الزراعية المتنازع عليها.

(٣) الموظف الإداري يشكل لجنة من احد الموظفين التابعين له واحد الموظفين من وزارة الإصلاح الزراعي وأحد ضباط الجيش أو الشرطة لممارسة الصلاحيات الواردة في الفقرة رقم (١) من القانون وله أن ينتدب أي موظف تابع له لتحقيق ذلك.

(٤) للموظف الإداري واللجنة قبول الصلح بين الطرفين ورفع الحجز عليهم وأخبار المحكمة المختصة بوقوع الحجز أو المصالحة أن كان قد ارسل محضر الحجز إليها.

(٥) على طالب الحجز إقامة الدعوى في المحكمة المختصة لقسمة الحاصل خلال عشرة أيام من تاريخ وقوع الحجز .

(٦) في حالة عدم إقامة طالب الحجز دعوى القسمة لدى المحكمة المختصة خلال المدة المذكورة ، ترفع المحكمة الحجز وتخبر الجهة الإدارية بذلك .

أن فائدة اللجان اعتبارها مرجع قانوني وحيد الذي يحق له تجميد الخصومات الزراعية ، ريثما تحال المحاكم المختصة ، من اجل تطبيع الفلاحين والملاكين على أطاعه القوانين الصادرة عن الدولة وبهذا الشأن اصدر الحاكم العسكري احمد صالح العبدى البيان رقم (١١٢) في ٢٠ آب

١٩٥٩م الذي نشرته الصحف الرسمية^(٧٠) " لا شك في أن أبناء الشعب في الجمهورية العراقية من الفلاحين والزراع والملاك وغيرهم، هم شديدو الحرص على تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات التي تصدر عند كافة النواحي والمجالات ومنها ما يتعلق بتنظيم العلاقات الزراعية وأسلوب قسمه الحاصلات وغيرها ، وذلك لتحقيق كل نفع سواء كان للفلاحين أم الملاك وبالتالي تحقيق رفاه الشعب " ^(٧١).

أن قانون الإصلاح الزراعي المذكور، لم يؤثر على غالبية الملكيات القائمة في لواء البصرة ، لأن معظمها تحت الحد القانوني للاستيلاء ، إلا أن قيام ثورة ١٤ تموز قد أثرت على أصحاب الملكيات الكبيرة الذين فقدوا موقعهم المرموق اجتماعياً، لذا فأن الكثير من هؤلاء قد نزحوا إلى الهجرة عن الملكيات التي كانت بحوزتهم وتفضيل العيش في المدينة على متابعة حياتهم وذلك قبل أن تمسهم إجراءات قانون الإصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨^(٧٢).

والتي كانت من ضمنها خضوع البساتين إلى الاستيلاء أن كانت تقع من ضمن الحدود العليا للاستيلاء بمقتضى القانون المذكور كما أن النصف الآخر من الملاك والإقطاعيين رفضوا التعاون مع الحكومة ، وقاموا بأغلاق مضاخاتهم وماكاناتهم وانتقلوا إلى المدينة وبذلك عطلوا مناطق زراعية واسعة عن الإنتاج^(٧٣).

أجبرت الحكومة في نهاية عام ١٩٥٩، على تسوية الأمور مع مالكي الأراضي برفع حصتهم من المحصول وقامت بتأجيل مصادرة الأراضي التي تعود إلى بعض المالكين ، وأيضاً تأجير قطع أراضي إلى آخرين بغية استمرار الإنتاج في ظل تلك الخلافات حول سياسة الأرض الزراعية^(٧٤) ، وعلى الرغم من موافقة وحماس جميع أحزاب جبهة الاتحاد الوطني على صدور وتطبيق قانون الإصلاح الزراعي، إلا أنه سرعان ما نشبت الخلافات ما بين الحزب الوطني الديمقراطي والحزب الشيوعي ، الذي أراد الاحتفاظ بأكبر قدر ممكن من الأراضي الزراعية لإنشاء مزارع تشرف عليها الدولة، بينما رغب الحزب الوطني بأجراء توزيع واسع لنطاق الأراضي الزراعية وأنشاء طبقه من صغار مالكي الأراضي وقد انتصر هذا الرأي على حساب الرأي الآخر^(٧٥).

وان من أهم العقبات التي رافقت تطبيق قانون الإصلاح الزراعي هو بعد الأراضي التي وزعت على المزارعين عن مصادر المياه حيث شكلت عبء عليهم، ولاسيما بعد ترتب الديون على المزارعين من خلال ضريبة الأرض الزراعية ، فأصبح المزارع من خلال سنتين من عمر الثورة ، مدينين للدولة والشرطة تطاردتهم لاستيفاء الضرائب فلادوا بالفرار إلى المدن تخلصاً من الديون وبحثاً عن لقمة العيش في المدينة^(٧٦) ، كان للتطورات الاقتصادية، وبداية التحول في تاريخ البصرة ، العائد لاكتشاف النفط ، لا يعني فقط منح مجال فرص أعمال جديدة ولكنه يعني توفير الموارد

المالية التي تمكن الدولة من بناء المؤسسات المتعددة ، بما تتضمنه من مد شبكات الكهرباء والماء وفتح طرق جديدة وتبليط طرق قائمه وبناء مدارس ومستشفيات^(٧٧) ، فكانت هذه المؤسسات مركزاً لأنطلاق وهجرة اليد العاملة من الريف نحو مركز المدينة في البصرة ، وبخاصة بعد بروز مدينة المعقل كمركز عمل واستيطان، توفرت فيها سمات المدينة العصرية بمستوى ما تتمتع به خدمات ووسائل ترفيهه ، وتوفير العمل والسكن في نفس الوقت بفضل الدور السكنية التي أنشأتها مؤسسة الموانئ العراقية لمنتسبيها^(٧٨).

كما تميزت هذه المرحلة بإنشاء ميناء أم قصر، الذي اعتبر نواة لتوسعات تجارية واقتصادية كبيرة جعلها مركزاً لجذب حضاري ليس لسكان الريف فحسب بل وحتى لسكان مركز البصرة^(٧٩)، ولهذا نجد أن نسبة سكان الأقضية والنواحي الرئيسية المنتجة للتمور، هبطت من (٦٠%) إلى (٤٦%) سنة ١٩٦٥، وهذا الهبوط يعود إلى ما تم ذكره من الأسباب^(٨٠)، وعليه يمكن القول أن هجرة الفلاحين والملاكين الكبار، قد أخلت كثيراً بالواقع الزراعي لبساتين نخيل البصرة بسبب غيابهم في ظل عدم الاتجاه السريع من قبل الدولة آنذاك نحو خلق البديل السريع الذي يعمل كمسلف أو مسوق أو كمستثمر في العملية الإنتاجية^(٨١)، عجز المزارعين المتبقين على أداء المهمات الزراعية، نظراً لعوزهم المادي ، فضلاً عن ذلك لكون هذه الملكيات هي باقية أصلاً بيد أصحابها ، إلا انهم غير مكترئين لما يلحق بها من تدهور بسبب ارتباطهم ببعض المهن والأعمال التجارية والصناعية في المدينة ، بشكل أدى إلى انشغالهم عن بساتينهم ، واصبح جل اهتمامهم منصرف إلى الحصول على ريع إنتاج البساتين في موسم الجني غير مشاركين المزارع بأعباء العملية الإنتاجية^(٨٢) ، ولاسيما أن بعض المالكين قد وجد سبيلاً أخر للهجرة من البصرة إلى أقطار الخليج العربي وإيكال امر المتابعة والحيازة لبعض الوكلاء والتي أدت بالتالي إلى مزيداً من التدهور بالنسبة لبساتين النخيل^(٨٣) أما صاحب العلاقة الزراعية سواء كان فلاحاً أو مغارساً فإنه حائر بين امرين بين أن يبذل رأس مال لا يتاح له في كثير من الأحيان للاستثمار في البساتين وحينذاك يستلم المالك حقه من العائد غير محمل نفسه في بعض الأحيان أعباء التكاليف ، أو يهمل أداء بعض العمليات المكلفة مما يؤثر سلباً^(٨٤) ، على إنتاجية النخلة وعلى وضعيه البستان بشكل عام وحينذاك يكون رحيل الفلاح أو المغارس من البستان امر متوقع^(٨٥) ومع ذلك يمكن القول، أن ما تم ذكره بالنسبة لوضع المالكين لا ينطبق بحذافيره على جميعهم فهناك الكثير منهم ممن اتسمت ملكياتهم بمحدودية مساحاتهم سواء كانت ملكيات صغيرة أو متوسطة قد تميز وضعهم بالاستقرار ولاسيما بعد التحسينات الاقتصادية التي طرأت على أسعار بيع وشراء التمور في موسم صيف ١٩٦١ وما بعد إلا

أن وضعهم الاقتصادي قد تردى بعد انخفاض أسعار التمور في مواسم السنوات اللاحقة (١٩٦٣-١٩٦٥)^(٨٦).

صدرت الحكومة أحكام تعارضت مع أهداف قانون الإصلاح الزراعي ، مثل قانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٥٩^(٨٧) ، الذي جاء تعديلاً لتسوية حقوق الأراضي رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٨ ، الذي جاز منح اللزمة في الأراضي الأميرية لمساحات تزيد على حدود التوزيع المقررة بقانون الإصلاح الزراعي^(٨٨) ، كذلك صدرت الحكومة قانون رقم ١٥٢ لسنة ، الذي نص على تسوية ومنح الأراضي الأميرية باللزمة إلى الفلاحين بمساحة لا تتجاوز مائه دونم ، والتي تسقى ديمماً أو بالواسطة ومئتي دونم في الأراضي التي تسقى ديمماً وهي مساحات تزيد عن حدود التوزيع^(٨٩) ، كما ذكر كاظم فرهود^(٩٠) أن سبب الإرباك في تنفيذ القانون هو إبقاء أجود الأراضي بيد الإقطاعيين كون لهم حق الاختيار ، بموجب القانون مما أدى إلى أن تكون اختياراتهم في مصبات المياه وهذا منع الفلاحين من الحصول على المياه اللازمة للزراعة ، وان حصلوا عليها فتكون على وفق شروط مجحفة^(٩١) وبحكم عائدية المضخات الزراعية الخاصة لهم أو المشتركة مع فلاحي الإصلاح الزراعي ، كان الإقطاعيون يعطلون هذه المضخات بشتى السبل بعذر أو بدون عذر ، ليحرموا فلاحي الإصلاح من مياه السقي^(٩٢) ، وكان معظم موظفي الأجهزة الإدارية والفنية التابعة لهيأة الإصلاح الزراعي ، تنقصهم الخبرة في التخمين واستصلاح المضخات المعطلة وشروط الاستيلاء والتنفيذ^(٩٣) ، كما اتصفت الإدارة وموظفيها بالتهاون في تنفيذ القانون لتحقيق المنافع الخاصة ، وتخفي بعض الأحيان عداها لقانون الإصلاح الزراعي وعدم أيمانها به ، وبهذا ظل الفلاح يعاني الظلم والحرمان ، كما شجع بعض المتصرفين الكثير من المتنفذين على استغلال الكثير من المساحات الواسعة بحجة زيادة الإنتاج وهذه حجة ظاهرة المصلحة العامة أما في باطنها استغلال الأراضي الصالحة للزراعة على حساب الفلاحين مما أدى إلى فقدان ثقة الفلاح بالحكومة^(٩٤).

نشرت جريدة اتحاد الشعب التعاقد الذي قامت به مديرية الإصلاح الزراعي في البصرة مع أشخاص لم يكونوا مزارعين في الأصل ولم يمتهنوا الزراعة من قبل وبذلك حرمت أصحاب الأرض من زراعة أراضيهم وأعطت من لمن لا يستحقها ، كما حدث في القرنة عندما تعاقدت المديرية مع ١٤٠ شخصاً ، كانوا يشتغلون في تربية المواشي والأغنام وهذا تصرف مخالف لبنود قانون الإصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨^(٩٥) ، أن حالة الفوضى والتخبط التي رافقت تنفيذ القانون دفعت الشيوعيين ، لتحريض الفلاحين على احتلال الأراضي وعدم السماح للملاك القداماء بالإدارة المؤقتة لأراضيهم كما شجعوهم على مضايقة الملاك وطردهم^(٩٦) ، أن تحريض الشيوعيين للفلاحين على التمرد ورفض قرارات لجنة الخرص^(٩٧) ، بتوزيع حصه التمور بينهم وبين الملاكين ، أدى إلى تدخل

الشرطة واعتقال الفلاحين وحجز حصه التمور التابعة للفلاح والتجاوز على نسبتها من (٥٠%) إلى (٣٠%) بهدف إخضاعهم للقانون^(٩٨). اخذ المتعاقدين مع هياها الإصلاح الزراعي يطالبون بفسخ عقود إيجار الأراضي التي يدورونها، لان الدولة لم تؤمن إروائها من جهة ومن جهة أخرى كانت اغلبها غير صالحه للزراعة ، مع استمرار الدولة بأخذ ضريبة الأرض بالرغم من عدم زراعتها، لضعف حالتهم المادية التي تمنعهم من نصب مضخات الإرواء أو تطهير الأنهر من الطمث والأدغال الزراعية ، لذلك أهملت هذه الأراضي وبهذا تأثر الإنتاج تأثيراً كبيراً بعد تعرضه للإهمال^(٩٩) ، ذكر حنا بطاطو أن معاناه الفلاحين في الريف من شيوخ العشائر والملاكين وتأخر الدولة بتوفير الأدوات الزراعية الحديثة السبب الأساسي وراء هجرة الكثير منهم إلى بغداد ومركز البصرة وكركوك ، الأمر الذي يؤكد أن المدن دائماً تشكل عامل أغراء وجذب من قبل أهل الريف فيما تشكل الأراضي الزراعية في الذاكرة العراقية عامل يؤس وعوز وتعب ومعاناة^(١٠٠)، أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي كانت السائدة قد أفقرت الزراعة وجعلتها غير كافية للفلاح لعيش حياة كريمة ، كما زاد التطور الحضاري في البصرة إلى هجرة السكان بنسبه (٦٠%)^(١٠١).

ذكرت جريدة الثغر في العدد الصادر (٥٧٩٤) ، أن الأسباب التي أدت إلى تدهور إنتاجية بساتين، النخيل هي جفاف الترب سبب قله المياه الواردة من شط العرب، من جراء تنظيم مياه مشروع الثرثار^(١٠٢) على الرغم من قيام مديرية الري ، بتطهير الأنهار إلا أن تطهيرها كان مقتصرأ على بعض الأنهار تاركه الأنهار الصغيرة وتفرعاتها كما حدث بتطهير نهر مهجيران وجزء من نهر السراجي^(١٠٣).

بالرغم من الجهود التي بذلتها مديرية الري في البصرة لتطهير الأنهار والجداول والقنوات في اللواء إلا أنها لم تحقق غايتها ، بسبب طبيعة البساتين التي لا تسمح بدخول الآلات وزيادة طول الأنهار والجداول ، فضلاً عن الترسبات والترسبات التي أدت إلى اندثار السواقي والجداول سبب إهمال المزارعين لها بعد أن ترك الملاكين بساتينهم بيد المزارعين^(١٠٤) توجهت اللجنة لتطهير نهر النشوة ونهر جمعة في قضاء القرنة في حزيران عام ١٩٦١م^(١٠٥) بعد أن عانت جميع الجداول والسواقي والنهار من الاندثار وتراكم الطمي ، سبب إهمال الملاكين وعدم قدرة المزارعين الجسدية على ذلك وارتفاع الأجور من (٤٠٠) فلس في بداية الخمسينات إلى (٢٠٥٠٠) ديناراً في نهاية الستينات^(١٠٦) لذلك كانت عمليات الكري من الأمور المهمة سبب عدم المقدرة الاقتصادية^(١٠٧) ، أعلنت وزارة الري عام ١٩٦١م ومن خلال الصحف الرسمية على مناقصات من اجل التجريف اهم روافد البصرة، بهدف تشجيع مزارعي التمور أما مناطق الجانب الغربي من اللواء ، مثل الزبير كانت تعتمد على ري مزرعاتها من الخضروات على مياه الإبار إلا أن المشكلة الكبيرة التي كانت تواجه

قانون الإصلاح الزراعي والمشاكل والمعوقات التي واجهت تطبيق قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ في

لواء البصرة

١.د. نجاة عبد الكريم عبد السادة

م.م. ليلى فيصل مهدي حسين

زرع الخضروات ، ارتفاع نسبة الأملاح في مياهها بعد مده ثلاث سنوات مما تتطلب حفر آبار أخرى^(١٠٨) .

أما بالنسبة للسلف الزراعية المقدمة من المصرف الزراعي فرع البصرة لمختلف الأغراض الزراعية ونسبتها المئوية للفترة من ١٩٥٩-١٩٦٣:

جدول رقم (٣)

السلف الزراعية المقدمة من المصرف الزراعي فرع البصرة ١٩٥٩ - ١٩٦٣^(١٠٩)

السنة	أنشاء وتطوير البساتين			أغراض زراعية	
	المبلغ	المبلغ	المبلغ	أخرى	المجموع
١٩٦٠-١٩٥٩	١٠٩,٣٩٠	١٦٥٤	٣٠٥٠		١١٤٠٩٤
١٩٦٢-١٩٦١	١٠٩,٣٩٠	١٦٢٢	٣٠٥٠		١١٤٠٦٢
١٩٦٣-١٩٦٢	٨٩٠,٤٠	١٦٢٨	٦٥٥٠		٩٧٢١٨
١٩٦٤-١٩٦٣	٥٥٦,٢٧	٢٠٠	٥١٥٤		٦٣٦٩

يبين الجدول أعلاه نسب السلف الزراعية المقدمة من قبل المصرف الزراعي قد تأخرت مساهمتها كثيراً ، وكانت دون المستوى المطلوب بالرغم من زيادة القروض المقدمة من قبل الدولة، وذلك لان القروض يأخذها ملاكو البساتين لأغراض غير أغراضها عن طريق تحايلهم على القانون فضلاً عن ذلك ضعف متابعة اللجان الخاصة بتدقيق صحة واقع الصرف الزراعي والقروض التي منحت من أجلها^(١١٠) من الإجراءات التكميلية التي قامت بها الحكومة لإنجاح قانون الإصلاح الزراعي وهي عملية ، التسليف ومنح الفلاحين قروض ميسرة^(١١١) ، ولقد أدى المصرف الزراعي ، فرع البصرة دوراً في دعم وتطوير زراعه بساتين النخيل في اللواء ، إلا أن هذه المساهمة كانت محدودة، لان القروض كانت محصورة بالجمعيات التعاونية من ناحية مع مطالبه المزارعين بتقديم ضمانات سند الأرض الذي لا يملكه اغلبهم من ناحيه أخرى^(١١٢) .

وان كانت عملية الضمان معقدة، الجدول الاتي يوضح عدد معاملات القروض ومبالغها للموسم (١٩٥٨ - ١٩٥٩ / ١٩٦٢ - ١٩٦٣ م)

جدول رقم (٤)

عدد معاملات القروض ومبالغها للمواسم الزراعية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ / ١٩٦٢ - ١٩٦٣^(١١٣)

السنة الزراعية	عدد القروض	مبالغ القروض دينار
١٩٥٨-١٩٥٩	٢٩٢٦	٤٥٤,٦٧٩
١٩٥٩-١٩٦٠	٢٩٩٧	٥١٩,٤٨٠
١٩٦٠-١٩٦١	٢٤٩١	٧٤٦,٩٣٧
١٩٦١-١٩٦٢	٢٧٣٥	١,٠٠٦.٥٦١
١٩٦٢-١٩٦٣	٤٢٧٥	١,٢٤٢,٥٦٨

يتضح من الجدول أعلاه أن عدد القروض زادت بمعدل قدره (٥٥%) أي ستة أضعاف نمو الأعداد المقدمة للقروض ، مما يؤكد وجود زيادة في المبالغ المقدمة للفلاحين لتحسين أحوالهم الزراعية كان لانتشار الآفات والأمراض الزراعية ، سبباً لإعاقة تطبيق قانون الإصلاح الزراعي في لواء البصرة خاصة في قضاء القرنة وقضاء شط العرب وتحديداً منطقته الصالحية والكوات فضلاً عن ناحية الجزيرة والحوطة والشرش^(١١٤) .

ونتيجة لحرمان منطقة شط العرب من مكافحة الآفات الزراعية اثر ذلك على إنتاج التمور تأثيراً كبيراً^(١١٥) لذلك سارعت الحكومة لشراء (٢٠٠٠٠) لتراً من المبيدات الحشرية للقضاء على الآفات الزراعية^(١١٦) ، وبناء عليه أرسلت دائرة الزراعة (٥٣) ماكنه رش من النوع الضخم لمكافحة حشرتي الدوباس والحمير في قضاء أبي الخصيب^(١١٧) ، كما ذكرت جريدة الثغر استخدام اربع طائرات من نوع هليكوبتر لرش النخيل اللواء لمكافحة حشرة الدوباس^(١١٨) ، كما قامت دائرة الزراعة بتوزيع (٤٣٤٧) كيلو من الكبريت و(٤٨٣) كيلو كبريت قاتل لمكافحة حشرة العنكبوت^(١١٩) ، ظلت عمليات السقي في اللواء ، تعتمد على حركة المد والجزر، رغم وجود المضخات المستخدمة في السقي لان المضخات استخدمت في الأرض المرتفعة كتوف الأنهار وفي سقي الخضروات والمحاصيل الأخرى المزروعة بين النخيل واستخدمت بشكل خاص لخدمة المزارع المنتشرة في قضاء الزبير^(١٢٠) .

وعليه يمكن القول أن محاولات الحكومة لإدخال المكننة في العمليات الزراعية في بساتين النخيل جاءت متأخرة وبحدود ضيقة جداً، فظلت اغلب العمليات المرهقة مثل قطف الثمار وجمع السعف والكرب وصعود النخيل وغير ذلك ، تجري بوسائل بدائية كما أن المكائن التي أدخلت إلى بساتين اللواء كانت غير ملائمة ، مع الوضع الاقتصادي للفلاح من اجل إصلاح عطل هذه المكائن ، لذا كانت اغلب العمليات الزراعية تتم بوسائل زراعية قديمة^(١٢١) ، أما الفلاحون والمزارعون الذين يتصرفون بالأرض الزراعية التي بحوزة الإصلاح الزراعي بصورة اعتيادية دون أن يجري التعاقد معهم على التأجير فأنهم ملزمون بدفع حصة الإنتاج الزراعي والضريبة المفروضة

عليهم بموجب هذا القانون في الوقت الذي لا يستعمل غيرهم ممن هم في نفس ظروفهم مثل هذه الضريبة بسبب تعاقدهم مع الإصلاح الزراعي^(١٢٢).

أن عدم إجراء التعاقد مع أولئك الفلاحين لا يعود اليهم إنما يرجع إلى دائرة الإصلاح الزراعي التي لم يتسنى لها التعاقد معهم لذلك كان يقتضي أن يتساووا في هذه المعاملة أن تلك المشكلة حدثت في الأراضي الممسوحة التي تم تسويتها . كان تخبط لجان الدوائر الزراعية المسؤولة عن جناية حصه الإصلاح الزراعي من ضريبة وإنتاج من سنة إلى أخرى ، وصعوبة معها سبل التحصيل والجباية ، وأخذت تطالب الفلاحين بدفعها والتسديد دفعه واحده ، تجاوزت بذلك مقدرة الفلاحين التعاقد معهم مما اضطر بعض المتعاقدين الهروب من دفع الضريبة^(١٢٣).

كان لسوء الأوضاع التي اتسمت بها بساتين النخيل في البصرة وما رافقته من صعوبات تطبيق قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، انعكست سوء الأوضاع على إيراد الفلاح وإنتاج الأرض وكانت نتيجة الظاهرة هجره القسم الأكبر منهم إلى المدن^(١٢٤) ، وبطبيعة الحال فإن الهجرة جاءت معاكسه لما سعت اليهم الحكومة لتحقيقه في توطين الفلاح لغرض زياده وتطوير الإنتاج الزراعي ، أن زياده الهجرة أدت إلى تناقص عدد الفلاحين وارتفاع أجور الأيدي العاملة ونتيجة لذلك تناقص الإنتاج إلى كبير^(١٢٥) ، أن ابرز ما في النظام الزراعي في تلك الفترة الملاك الغائبون الذين سكنوا المدن أو منهم خارج البلاد تدار أراضيهم بناء على اتفاقيات شفوية تعقد بينهم و بين المغارسين حول القيام بالأعمال الزراعية وتقسيم الإنتاج لكن هذا الاتفاق تعرض للتغيير والتحريف ولاسيما أن المغارسون لا يملكون سند أو مستند رسمي ليستندوا عليه في دعواهم اذا ساءت العلاقات بين مالك الأرض والمغارس^(١٢٦).

بعد أن نشطت الحركة العمرانية في منطقه شط العرب ، وتوفرت طرق النقل النهري مثل نهر الشامية ونهر الحوامد والشمخاني وكردلان والحويزاوي، فضلا عن وجود الشوارع الملتوية كما في القرى القديمة كردلان وبيت زعير، تركت هذه الوسائل بصمات واسعة على تشكيل المدينة وأنظمه شوارعها، فادت تلك المستجدات بدفع ملاكي ، الأراضي ببيع مساحات من البساتين، وفتح الشارع العام للمدينة لأول مرة الذي امتد من ضفاف شط العرب غربا حتى شارع ١٦ شرقا فضلاً عن استحداث شوارع فرعية تربط مركز المدينة مع الفرع المجاور له^(١٢٧) ، ابرز الواقع الجديد وظهور السيارات في ارتفاع أعداد السكان واستحداث شوارع داخلية وأخرى خارجيه بالتجاوز على البساتين مثل بستان صفيه العتيبي وبستان الشمخاني مركز شط العرب والتجاوز عليها لفتح شارع ٤٠ الذي يربط مدينه التتومه مع قريه نهر حسن والقرى الأخرى ، مما اثر بشكل كبير على مساحه بساتين النخيل في منطقه شط العرب وبدأت تتحول مناطق سكنيه بدلا من مناطق بساتين زراعيه^(١٢٨).

أتضح مما سبق أن قانون الإصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨، كان مجرد حبر على ورق، حيث تميز تطبيقه بالبطء والتلكؤ، كما تبين لنا من مشاكل وأرباكات التي أدت بالتالي إلى ظهور نتائج عكسية كتناقص مساحه بساتين النخيل من (١٩٦.٠٠٠) الف دونم عام ١٩٥٨ إلى (١٨٥.٠٠٠) الف دونم عام ١٩٦٥، حيث فقد اللواء حوالي (١١.٠٠٠) الف دونم من مساحه بساتين اللواء (١٢٩).

لذلك لم يسهم القانون في تطوير وسائل الإنتاج الزراعي في بساتين نخيل البصرة ، وكان له اثر سلبي في تدهورها من خلال فقدان الإدارة في البساتين ، وضياح مسؤولية الواجبات الزراعية بين الأطراف الزراعية ، فضلا عن تأخير الدولة في توفير وسائل ومستلزمات زراعيه بديله بعد تنفيذ إجراءات الاستيلاء ، مع ارتفاع النفقات التي يدفعها المزارعون جراء تملكهم الأرض أو تأجيرها كقوائد بنسبة (٣%) ونفقات الإدارة وتوزيع بنسبه (٢%) (١٣٠).

وبقاء مصادر التسليف تعتمد على التجار والمرابين والأقطاع ، إذ لم تبادر المؤسسات المصرفية في تلبية طلبات المزارعين بشروط يسيره كما أنها منحت حق الاختيار والتعويض للملاكين مع استثناء البساتين من أحكام العلاقة الزراعية فضاعت مسؤوليه أعمارها (١٣١) ، على الرغم من محاوله الحكومة استيعاب المشكلات الناتجة عن قانون الإصلاح الزراعي، وأصدرت قانون ذيل قانون الإصلاح رقم (٩٤) لسنة ١٩٥٩، لإعادة النظر في توزيع الحاصلات بين أصحاب الأراضي والفلاحين، إلا أن هذه القرارات لم تقضى على اندلاع المصادمات بين الفلاحين والملاكين، فضلاً عن تصادم الأحزاب السياسية فيما بينها حول حيازة وتوزيع الأراضي الزراعية (١٣٢).

لقد أدت هذه الأحداث وغيرها إلى تدهور كبير في الإنتاج الزراعي وارتفاع الأسعار وزيادة التوتر والتذمر بين المواطنين (١٣٣) ، ولذلك يمكن القول إن قانون الإصلاح الزراعي احدث تبديلاً جذرياً في العلاقات الاجتماعية في لواء البصرة بعد القضاء على الإقطاع وتحديد الحد الأدنى من ملكية الإقطاعيين وتوزيع الأراضي الأميرية على مزارعي اللواء إذ امتدت تداعيات ونتائج هذا القانون للمراحل الأخرى من التاريخ الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في اللواء (١٣٤).

ثالثاً : الجمعيات الفلاحية واثرها على الإنتاج الزراعي في البصرة ١٩٥٨-١٩٦٣م

اهتمت حكومة ١٤ تموز ١٩٥٨، بالفلاحين كونهم شريحة مهمة وواسعة من الشعب العراقي ، إذ إن غالبية العراقيين يمتنون فلاحه الأرض وتعد مصدر رزق رئيسي لهم، وانطلاقاً من ذلك وبهدف صيانة حقوق الفلاحين أصدرت الحكومة العراقية قانون الجمعيات الفلاحية رقم (١٨) لسنة

١٩٥٩، الذي تضمن أربعة أبواب مقسمة إلى احدى وأربعين مادة ، تناولت اهم الأمور التي تخص الجمعيات الفلاحية^(١٣٥).

ففي الباب الأول عرفت المادة الأولى الجمعية الفلاحية" بأنها منظمه مهنيه تؤلف من عدد من الفلاحين والفلاحات طبقاً لأحكام هذا القانون، هدفها العمل على صيانه الجمهورية العراقية ونظامها الديمقراطي برفع مستوى الفلاحين وتنظيم جهودهم لتحسين ما يتعلق بالزراعة والإنتاج الزراعي والعمل على حل مشاكل الفلاحين"^(١٣٦) ، وفي الباب الثاني تطرق في مواده إلى الشروط وكيفية تأسيس الجمعية ضمن شروط الواجب توافرها في عضو الجمعية ، حيث أشرت "بأن يكون فلاحاً عراقياً الجنسية، لا يقل عمره عن الثامنة عشره وممن معروف بحسن السيرة والسلوك" ويقدم طلب الجمعية من قبل مجموعة من الفلاحين يرفق معه لائحة من نظامها الداخلي ، وتقديم الطلب على المتصرف إصدار قراره بقبول^(١٣٧)، أجازه الجمعية أو رفضها مع بيان أسباب رفض الطلب^(١٣٨) ، وفي الباب الثالث من القانون أشار إلى واجبات الجمعيات الفلاحية من حيث توفير الآلات الزراعية والمكائن. وتأمين إيصال المياه وتوفير البذور ، فضلاً عن السعي لتحسين الواقع الاقتصادي والزراعي للفلاحين^(١٣٩).

أما فيما يخص واردات الجمعية فقد أشارت المادة العاشرة من هذا الباب إلى اهم مصادرها وهي المبالغ المستوفية من الأعضاء كبدل انتماء ومبالغ الاشتراك الشهري والتبرعات والهبات ومنح الحكومة ، فضلاً عن السلف الزراعية والقروض، وفي الباب الرابع من القانون تناول موضوع إدارة الجمعيات الفلاحية والاتحادات من خلال هياها إدارية منتخبه وتكون مده عضويتها سنه واحده^(١٤٠).

ومما تجدر إليه الإشارة إن النقابات والاتحادات الفلاحية في عموم العراق ، حظيت بدعم وإسناد الحزب الشيوعي، بوصفه حزب الطبقة العاملة ، ومما ينبغي ذكره^(١٤١)، إن الحكومة لم تسمح بتشكيل الجمعيات الفلاحية بشكل رسمي إلا بعد قرابه عام من قيام الثورة، وبذلك وافق رئيس الوزراء عبدالكريم قاسم وبذلك بإصدار قانون للجمعيات الفلاحية^(١٤٢) ، من اجل الحرص على تطبيق قانون الإصلاح الزراعي ومد الفلاحين بكل ما يلزم لإتمام العملية الزراعية والإنتاج^(١٤٣)، إذ بعد تشكيل الجمعيات الفلاحية في أنحاء اللواء بعد موافقة متصرف البصرة منحت الإجازة بموجب الفقرة رقم (٣) من المادة الرابعة من قانون الجمعيات الفلاحية رقم (١٣٩) لسنة ١٩٥٩ ولذلك للسيطرة على حالة الفوضى وضمان تطبيق قانون الإصلاح الزراعي إذ اتصفت أوضاع معظم الفلاحين والتعابه في بعض قرى وأرياف البصرة مثل أبي الخصيب ومنطقة الصالحية في شط العرب بنوع من الاستقرار النسبي وسمو العلاقات بينهم وبين ملاكي الأرض نظراً للعلاقات الطويلة بينهما حين كانت تربطهم علاقات طيبه^(١٤٤).

ونظراً لسيطرة الحزب الشيوعي على هيئة المؤسسة في الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية ، قد رافقت الفوضى في عملية تشكيلها وإنجازاتها ، لذلك أصدرت الحكومة في ١٦ أيلول ١٩٥٩ قانونياً جديداً للجمعيات الفلاحية رقم ١٣٩ ، حيث أنطت مهمه إجازة الجمعيات الفلاحية لمتصرفي اللواء^(١٤٥) ، أستقبل القانون الجديد بترحيب وذلك بسبب الانفراج في منح حرية الفلاح ، فقد قدم عدد كبير منهم طالباً لتأسيس الجمعيات الفلاحية في قراهم ، إلا إن السلطة ادركت إن كثرة الجمعيات تبعثر جهود القائمين على متابعتها^(١٤٦) ، ويمهد السبيل لاندساس المغرضين والمشاعبين وادعت السلطة إن طرق المواصلات الصعبة جداً والبطيئة التي تمنع وصول الموظف الإداري واللجان التابعة لأداء المهمات ، التي جاء بها القانون وادعت إن مشاكل الفلاحين في كل قضاء متشابهة ولحل هذه المشكلات ارتأت السلطة دمج لجان القرى مع بعضها البعض الآخر^(١٤٧).

بعد ذلك صمم القانون هيكل الاتحاد وتركيبه على شكل هرمي يتكون من جمعيات محليه ، وكل واحده منها ضمت خمسين فلاحاً وأكثر الجمعيات تألفت من اتحاد القائمقامية ، ومنها يتألف اتحاد اللواء ومنها يتألف الاتحاد العالم للجمعيات الفلاحية وهو بذلك يشابه بناء تركيبه الحزب الشيوعي العراقي^(١٤٨) ، ولم يقتصر الدور على الحزب الشيوعي فقط بل مارس الدور نفسه الحزب الوطني الديمقراطي ، والحزب الديمقراطي الموحد لكرديستان - العراق ونتيجة لذلك شكلت هيأة إدارية من الأحزاب الثلاث تكونت من (٩) ممثلين من كل حزب واصبح رئيسها كاظم فرهود وهو من الكوادر الشيوعية البارزة بعد إجراء انتخابات بين أعضاء الأحزاب الثلاثة المذكورة^(١٤٩) ، أن الجمعيات الفلاحية التي شكلت في اللواء مثل الجمعية الفلاحية في منطقته الدويب ، وجمعيه، أبو مغيره الفلاحية وجمعية نهر خوز وجمعية الحزب الفلاحية وجمعية جيكور والمطوعة والمعامر في قضاء الفاو، أما جمعية النخيل مركزها في قضاء أبي الخصيب وجمعية التحدي شط العرب، بالإضافة إلى جمعية الحمزة الفلاحية وجمعية الشلامجة^(١٥٠) ، إن هذه الجمعيات الفلاحية لم تنجح في الوصول إلى الأهداف التي تأسست من أجلها، بسبب تدخل الشيوعيين الذين وصل بهم الأمر إلى التجوال بين الفلاحين في القرى ، وتحريضهم على التمرد ضد لجان التقدير لجان الخرص اللجان المختصة بتثمين التمور وهي معلقة أي قبل قطفها، وادعائهم إن الحزب الشيوعي سوف يوزع الأرض والبساتين على الفلاحين والقضاء على ملاكي الأراضي^(١٥١).

كما إن بعض الشيوعيين في قضاء القرنة وتحديداً في ناحية الشرش والمدينة سعوا لتحول الجمعيات الفلاحية إلى خلايا حزبية لنشر أفكار الحزب وتحريضه للفلاحين ضد قرارات اللجنة الخرص مما أثار نزاعات وصدامات كبيرة بين الفلاحين وبين أعضاء اللجنة^(١٥٢).

بعد الصدمات التي حدثت بين انصار الاتحاد الذي سيطر عليه الشيوعيين وانصار الحزب الوطني الديمقراطي الذي يتمتع بدعم وتأييد وزير الزراعة هديب الحاج حمود^(١٥٣) ، جاء بتعديل المادة الأولى من قانون الجمعيات الفلاحية رقم (٧٨) لسنة ١٩٥٩ ، لإرضاء الحزب الوطني الديمقراطي ، الذي اتهم الحزب الشيوعي لعرقلة أجازة جمعياتهم ولا يخفى إن هذا التعديل جاء بتأثير وزير الزراعة^(١٥٤) ، هديب الحاج محمود ، وعلى اثر الخلافات شكل اتحاد خاص بأهل جنوب العراق وقد حاول كاظم فرهود احتواء الموقف فأصدر بيان تعهد فيه للموافقة على تأسيس الجمعيات الفلاحية بغض النظر عن الاتجاه السياسي لصاحب الطلب ومنح الاتحاد الجديد خلال شهر آب ١٩٥٩ ، حوالي (١٥٠٠) جمعية مقابل (٢٠٠٠) جمعية أجازها الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية^(١٥٥) ، استمرت الحكومة بأساليب انتزاع الجمعيات الفلاحية من أيدي الشيوعيين حتى ربيع عام ١٩٦٠ من خلال اختلاف الدواعي والأسباب وبشكل رسمي وقانوني وان كثيراً ما تتهم الجمعيات بأنها مخالفة للشروط القانونية^(١٥٦) ، بعد نجاح الحزب الوطني الديمقراطي في اتحادات الجمعيات الفلاحية ولاسيما بعد اعتقال كاظم فرهود رئيس اتحاد الجمعيات الفلاحية ذات الطابع الشيوعي بأمر من الحاكم العسكري العام ، احمد صالح العبيدي بتهمته تنظيم مظاهرة دون أجازة رسمية بمناسبة الأول من أيار ١٩٦٠ ، وبعد إجراء الانتخابات التي أسفرت عن فوز انصار الحزب الوطني الديمقراطي بمعظم الأصوات ولم يحصل الحزب الشيوعي العراقي على صوت واحد فأحتج الحزب الشيوعي لدى وزارة الداخلية على نتائج الانتخابات إلا إن الوزارة المذكورة أقرت النتائج المعلنة^(١٥٧) فوز عراك الزكم^(١٥٨) من الحزب الوطني التقدمي رئيساً عاماً للاتحاد العام للجمعيات الفلاحية، واستمر في رئاسة الاتحاد حتى سقوط عبدالكريم قاسم، وسبب السياسة الجديدة التي اتبعت فقد اصدر العام ١٩٦١ ، تعديلاً لقانون الإصلاح الزراعي المرقم (٥٤) لسنة ١٩٦١ ، لتعديل قانون الجمعيات الفلاحية رقم ١٣٩ لسنة ١٩٥٩ ، إن هذا القانون منحه الحرية للفلاح وابعد العناصر غير الفلاحية من الجمعيات الفلاحية كما تقلص عدد الجمعيات الفلاحية^(١٥٩) ، وعليه يمكن القول إن هذه الجمعيات الفلاحية لم تلتزم بتنفيذ ما جاء به قانون (١٣٩)^(١٦٠) بتحديد العلاقة الزراعية بين الفلاح والملاك بالكتابة وعدم إخراج الفلاح من الأرض إلا بناءً على رغبته وتقسيم الحاصل وفق النسب التي حددها القانون في حالة قيام الفلاح بأعمال الحراثة والحصاد وجني الثمار الزراعية وقدم البذور تكون حصة بالشكل الآتي^(١٦١) :

❖ (٥٥ %) في الأراضي التي تسقى بالواسطة.

❖ (٦٥ %) في الأراضي التي تسقى سيجاً.

❖ (٧٥ %) في الأراضي التي تسقى ديماً.

وتكون بالشكل الاتي اذا كان يملك ويدير الأرض ويوفر المياه:

❖ (٢٥ %) في الأراضي الديمية.

❖ (٣٥ %) في الأراضي السحية.

❖ (٤٥ %) في الأراضي المرورية بالفخ.

نستنتج من ذلك إن قانون الإصلاح الزراعي الجديد في مجال التعاون يتطلب التزام الجمعيات الفلاحية في تنفيذه يساعدها في جهاز قضائي مختص من خلال المحاكم فإنه قادره على حل النزاعات وبذلك إن قانون الإصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨، لم يحقق الهدف الحقيقي الذي سعت إليه الحكومة في زيادة الإنتاج والتوزيع وتفتيت الملكية ورفع حصة الفلاح، حتى بعد تشريع قانون رقم (٧٨) لسنة ١٩٥٩، الذي جدد الإجراءات الأزمة لتأسيس الجمعيات الفلاحية .

الخاتمة

عدّ قانون الإصلاح الزراعي رقم (٣٠) لسنة ١٩٥٨ من أهم منجزات حكومة عبد الكريم قاسم (١٩٥٨ - ١٩٦٣ م) من الناحية الاقتصادية والاجتماعية بعد قضاءه على نفوذ الإقطاع والمتنفذين ووضع الحد الأدنى للملكيات الأراضي الزراعية ووزع أراضي الدولة الأميرية على الفلاحين بشروط ميسرة هو أن يكون عراقي الجنسية بهدف زيادة الإنتاج الزراعي والقضاء على نفوذ الإقطاع بالإضافة إلى إصدار قانون رقم (١٨) لعام ١٩٥٩م الذي سمح بتأسيس الجمعيات الفلاحية وبالرغم من ذلك ظهرت الكثير من المعوقات التي واجهت تطبيق القانون وفي مقدمتها رفض الإقطاعيين الانصياع لتنفيذ قرارات الحكومة الجديدة فضلاً على النزاعات الداخلية التي حدثت بين الفلاحين والإقطاع من جهة وتدخل بعض الأحزاب السياسية لإثارة المشاكل من جهة أخرى لذلك نستنتج أن لقانون الإصلاح الزراعي مردودات إيجابية التي حررت الفلاح من الظلم وأضطهاد الإقطاع الذي سلب أراضه وأصبح الفلاح لا يملك سوى طاقته البدنية لخدمتهم ووضع الحد الأدنى لملكياتهم وعمد على توزيع الأراضي الزراعية التابعة للدولة لكل فلاح قادراً على زراعتها مقابل رسوم بسيطة ومن جانب آخر كان لقانون الإصلاح الزراعي مردودات سلبية قد أثرت على الفلاح واضطرته إلى ترك بعض الأراضي الزراعية والهجرة نحو المدينة بسبب المشاكل التي حدثت عند تطبيق القانون منها صعوبة إقرار الإقطاع بالأنصياغ لهذا التغيير الذي جعل الفلاح شريكاً معه في الأرض وخاصةً في حصة الإنتاج فضلاً على صعوبة حصول الفلاحيين على المضخات الزراعية لإرواء الأراضي البعيدة عن مصادر المياه بسبب أستحواذ الإقطاعيين على الأراضي القريبة من مصادر المياه ووسائل الإرواء .

الهوامش

(١) اشتهرت البصرة بزراعة أصناف عديدة من التمور مثل الزهدي والخضراوي والساير الذي تكثر زراعته في قضاء شط العرب وأبي الخصيب حتى الحدود الشمالية لناعية السببة في قضاء الفاو أما الحلاوي يكثر في المنطقة المحصورة بين جداول الخورة شمالا وجداول أبو فلوس حتى الحدود الشمالية لقضاء شط العرب أما صنف الجباب والديراوي تكثر زراعته في قضاء المدينة أما البرحي تكثر زراعته في الفاو وأبي الخصيب . ينظر : حسين محمد القهواني ، دور البصرة التجاري في الخليج العربي ١٨٦٩ - ١٩٤١ ، منشورات مركز دراسات الخليج العربي ، كلية الآداب ، جامعة البصرة ، ١٩٨٠ ، ص ٣٤٥ .

(٢) عبد الرزاق محمد البطيحي، أنماط الزراعة في العراق، أطروحة دكتوراه، كلية ابن رشد، جامعة بغداد، ١٩٧٥، ص ٢٨ .

(٣) سميرة بلدة جرجيس، اقتصاديات وتسويق التمور في العراق الواقع والأفاق ، منشورات مركز دراسات الخليج، جامعة البصرة ، د.ت ، ص ٦٤ ، كما ذكر المصدر تمثلت التجارة الخارجية بتصدير تمور البصرة إلى كل من بريطانيا وأميركا وموانئ الخليج العربي والهند والبحر المتوسط وأستراليا ودول أخرى .

(٤) سالم سعدون المبادر ، قضاء الفاو دراسة في الجغرافية الزراعية ، ط ١ ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ١٩٧٨ ، ص ٢٣ ؛ جواد صندل البدران ، زراعة النخيل وإنتاج التمور في البصرة (١٩٥٠ - ١٩٨٠) ، رسالة ماجستير منشورة ، جامعة البصرة ، كلية الآداب ، ١٩٨٨ ، ص ١٢١ .

(٥) قانون دعاوى العشائر الجزائرية لعام ١٩١٧ ، قانون وضعته ببريطانيا بعد ست اشهر من احتلالها العراق - شرعه هنري دويس في الأول من شباط ١٩١٦ ، مستهدفة تركيز السلطة الإدارية بيد الحكام السياسيين أو لا وشيوخ القبائل ثانيا وتعاملت بموجبه مع قضايا المجتمعات القبلية وما كان سائد من أعراف وعادات حل بموجبها العديد من المشاكل والخلافات وحوادث القتل والاعتداء بالفصل والدية وما يتفق عليه أفخاذ القبائل وتضمن ٢٢ مادة، اعتبر نافذ المفعول منذ تاريخ صدوره حول هذا القانون الحكام السياسيين صلاحيات خاصة تمكنهم البيت في القضايا الحقوقية والجزائية مجلس قبلي يتم تشكيله من قبل الحكام السياسيين انفسهم. ينظر: عمار يوسف العكيدى، قانون دعاوى العشائر وكيف فرضته بريطانيا على العراقيين، ملحق جريدة المدى العدد، ١٥٤٠، الاثنيين ٢٠، نيسان، ٢٠١٣ ، ص ٢ .

(٦) الأراضي الأميرية:- هي الأراضي التي تعود ملكيتها لدولة . ينظر: امجد خضير رحيم محمد الدوري ، التطور الصناعي في العراق ١٩٥٨ - ١٩٧٩ رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة البصرة ، ٢٠١٤ ص ٨ .

(٧) عبد الواحد اكرم ، الإصلاح الزراعي ، ط ١ ، مطبعة النجف ، ١٩٧٢ ، ص ٢٣ .

(٨) طلعت الشيباني، واقع الملكية الزراعية في العراق ، ط ١ ، مطبعة الزمان بغداد، ١٩٥٨ ، ص ٤٩ .

(٩) قانون اللزمة يقصد به : الحقوق الممنوحة في الأراضي الأميرية بزراعة الأرض واستثمارها بطريقة غير مرفوضة قانونياً بغرس الأشجار المثمرة أو غير المثمرة ، على أن تكون بعد غرسها ملحقة بالأرض وتعوض الأراضي التي تغرس فيها لا يقل عن أربعين شجرة لكل دونم بالطابو بدون بدل المثل إلى صاحب اللزمة في أي وقت وكان ذلك بعد مرور عشر سنوات من تاريخ الغرس . ينظر: أحمد عبد الواحد عبد النبي ، التطورات القانونية والسياسية التي

- طرأت على مشكلة الأراضي في العراق (١٩٣٢ - ١٩٣٨) ، مجلة كلية التربية ، جامعة المستنصرية ، بغداد ، المجلد ٢ ، العدد ٢ ، ٢٠١٣ ، ص ٣٣ ؛ جريدة الوقائع العراقية ، العدد ، ١١٣٧ ، ٦ كانون الأول ، ١٩٣٢ .
- (١٠) نعيم سلمان داود ، الأرض والفلاح ، ط ١ ، مطبعة النجف ، ١٩٧٠ ، ص ٣٨ - ٣٩ .
- (١١) عماد احمد الجواهري ، تاريخ مشكلة الأراضي والإصلاح الزراعي في العراق (١٩٣٣ - ١٩٧٠) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة المستنصرية ، بغداد ، ١٩٨٣ ، ص ٢٣ .
- (١٢) أمين محمد سعيد محمد الادريسي ، المصدر السابق ، ص ٩٨ .
- (١٣) جواد صندل جازع البدران ، زراعة النخيل وإنتاج التمر في محافظة البصرة للفترة (١٩٥٠.١٩٨٠) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعه البصرة ، ١٩٨٨ ، ص ٢٤ ؛ عبد القادر باشا عيان العباسي ، النخلة سيدة البشر ، ط ١ ، مطبعة بغداد ، ١٩٦٤ ، ص ١٢٤ و ص ١٧٨ .
- (١٤) التعاب: هو شريك الملاك في نصف المحصول إذ يقوم بشق الأنهر وزراعة الأراضي البيضاء التي يقدمها الملاك. ينظر حسن عبدالله البدر، المصدر السابق، ص ١٦٧، سليمان الفيضي، نظام التعابات في البصرة ١٩٤٦، ط، د. ت، ص ٣٠١.
- (١٥) أمين محمد سعيد الادريسي، المصدر السابق، ٩٩.٩٨، جواد صندل جازع البدران، المصدر السابق، ص ١٠٠ . تعتبر التعابه من اهم صنوف المشاركة إذ تجعل المزارع شريكاً في الأرض والغرس والإنتاج ، لذا فهو يتمتع بجزء من الاستقرار ولا يمكن طرده إلا بعد دفع حصته من الأرض إذ أن سعر الجريب من الأرض ١٢ دينار ، سعر النخلة دينارين للمثمرة و(٦٠٠) فلس للغير المثمرة والتعاب له (١٩%) من ثمن الأرض والغرس وهذا النوع من المشاركة تنفرد به البصرة دون سواها وتكثر النسبة ٧٠% في الفاو في ناحية المعامره والفاويه . للمزيد ينظر : سالم سعدون المبادر بستته نخيل الفاو ، المصدر السابق ، ص ١٣٨ .
- (١٦) جواد صندل جازع البدران ، المصدر السابق ، ص ٣٠ .
- (١٧) أعد الجدول بالإعتماد على تقرير الهيئة العامة للزراعة في محافظة البصرة ، تقرير عن بساتين النخيل، قسم النخيل ٢٠١٤ ، غير منشور .
- (١٨) المغارسه : هو نوع من النظام الزراعي يسود أراضي البستته في البصرة والمغارس يسمى (التعاب) والبساتين التي يعمل بها تسمى التعبه ، والمغارس يشارك الملاك في الأرض والغرس والإنتاج ولا يمكن للفلاح طرد المغارس دون تعويض تكثر في قضاء الفاو ومنطقة المعامره وكوات خليفة ومنطقته الفداويه . للمزيد ينظر: سالم سعدون المبادر ، المصدر السابق ، ص ١١٨ .
- (١٩) عبد الخالق محمد عبدي ، اقتصاديات الأرض والإصلاح الزراعي في النظرية والتطبيق ، ط ١ ، مطبعة السلطان ، بغداد ، ١٩٧٧ ، ص ٢٩٧-٢٩٨ ؛ التقرير العام للهيئة العامة للزراعة في محافظة البصرة ، تقرير عن بساتين النخيل ، قسم النخيل ، ١٩٥٧ - ٢٠١١ .
- (٢٠) هشام جواد ، مقدمة في كيان العراق الاجتماعي ، ط ٢ ، بغداد ، ١٩٤٦ ، ص ١١٧ ؛ دائرة الإصلاح الزراعي في البصرة ، بحث مؤتمر الإصلاح المنعقد في بغداد ١٢-١٣ نيسان ١٩٧٧ ، ص ٣٠ .

- (٢١) عبد الوهاب مطر الداهري ، القوى العاملة في القطاع الزراعي ، مجلة الاقتصاد ، العدد ٣-٤ ، ١٩٧٢ ، ص ٨ ؛ خليل إبراهيم الخالدي ومهدي محمد الأزري ، تاريخ أحكام الأراضي العراقية ، ط ١ ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨٠ ، ص ١٤٧-١٤٨ .
- (٢٢) لطيف الدليمي ، الواقع الفلاحي ومستلزمات الهجرة المعاكسة ، ط ٢ ، مطبعة الزمان ، بغداد ، ١٩٧٦ ، ص ١٢ .
- (٢٣) مكي محمد عزيز ، الهجرة إلى الكويت التأكيد على الهجرة العراقية ١٩٥٧-١٩٧٥ ط ٢ ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٩٨٢ ، ص ٩-١٦ ، عبد الواحد عبد الجليل الربيعي ، قضاء أبي الخصيب دراسة في جغرافية السكان ، مجله كلية الآداب ، جامعة البصرة ، العدد الثامن ، المجلد ٢ ، ص ٣٥٢-٣٥٥ .
- (٢٤) محمد حمادي عليوي ، الغلات الزراعية في العراق ذات القيمة الصناعية ، أطروحة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، مصر ، ١٩٦٩ ، ص ٣٧ .
- (٢٥) محافظة البصرة، منجزات المحافظة بعد ثورة ١٧ تموز المجيدة ١٩٦٨-١٩٧٠ ، البصرة دار الطباعة الحديثة، ١٩٧٠ ، ص ٣٠٣ . كما ذكر المصدر البيع على خضار : بيع المحاصيل وهي لازالت في البساتين قبل جنيها .
- (٢٦) عبد المعطي حسن الخفاف ، مكننة زراعة النخيل وصناعة التمور ، مجلة الاقتصاد ، العدد ٦٢ ، شباط ١٩٧٦ ، ص ١٨-٢٣ ؛ فرعون احمد حسين ، وصالح محسن وآخرون ، تأثير طرق مختلفة من التلقيح على نوعية وكمية ثمار نخيل التمر ، مجلة البحوث الزراعية والموارد المائية ، المجلد ٤ ، العدد ١ ، ١٩٨٥ ، ص ١٦٦ .
- (٢٧) جواد صندل جازع البدران ، المصدر السابق ، ص ١٩٦ .
- (٢٨) المكابس: تسمى الجراديق ومفردها جرداق حيث يبدأ الاستعداد لموسم التمور بأكثر من شهرين عندما يأخذ أصحاب المكابس ببناء مكابسه من القصب والبواري وهناك من أمتلك مكبس مبني من الطابوق أو اللبن، يقوم أصحاب المكابس بإحضار القطع الخشبية لعمل صناديق التمر يقوم بعملها مجموعة من العمال داخل الجرداق، في موسم التمور يبدأ أبناء المناطق الجنوبية مثل العمارة والناصرية بالتوافد مع أبو الخصيب للعمل في هذه الجرداق. ينظر: ياسين صالح عبود، أبو الخصيب في ماضيها القريب، جيكور للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ٢٠١٧ ، ص ٩٣ .
- (٢٩) اهم الشركات الأجنبية التي سيطرة على إنتاج التمور في البصرة : شركة جوك أستريك ، بيت الوكيل تيدور جيكو لاي ، سورين ، اندروير وغيرها ، حيث تقوم هذه الشركات بتصنيف التمور وكبسها بصناديق من الخشب واستمرت حتى قيام ثورة ١٤ تموز ١٩٨٥ . ينظر : منصور الحاج سالم السالم ، أبي الخصيب وشط العرب (تكريات ، تاريخية ، اجتماعية ، أدبية) ط ١ ، البصرة ، ٢٠١٢ ، ص ٢٣٩-٢٤١ .
- (٣٠) أزهار عبد الرحمن لفته ، البصرة ١٩٥٨-١٩٦٨ دراسة في أحوالها الاقتصادية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة البصرة ، ٢٠٠٣ ، ص ١٧ .
- (٣١) لميع غالب، واقع تصنيع التمور في العراق، مجلة الصناعات الغذائية العدد ٣، مجلد ١٩٧١؛ بديع جميل القدو، استهلاك التمور العراقية في الأسواق الأجنبية، مجلة الاقتصاد، العدد ٢، مجلد ٢، حزيران ١٩٧١، ص ٤٨ .
- (٣٢) كامل علاوي الفتلاوي ، حسن لطيف الزبيدي ، العراق تاريخ اقتصادي الجمهورية الأولى تموز ١٩٥٨-شباط ١٩٦٣ ج ٥ ، ط ٢ ، بيت الحكمة بغداد ، ٢٠١٧ ، ص ٤١ .

(٣٣) فيصل غازي الميالي ، الانتفاضات الفلاحية بوجه الإقطاع خلال العهد الملكي في العراق ، ط١ ، مؤسسه الفكر الجديد في العراق ، النجف ، ٢٠١١ ، ص ٣ .

(٣٤) تألفت اللجنة من هديب الحاج محمود رئيساً وعضوية كل من طلعت الشيباني وعبد الخالق الظاهر، عبد الصاحب العلوان وعبدالرزاق زبير ومسعود محمد ، جوهر درزه نبي خالد تحسين، باقر كاشف الغطاء، حسن الكناني قرني دوغرامجي، يوسف الحاج الياس، لطفي جودت الدليمي سكرتيراً للجنة كما أضيقت لهم ممثلون من الوزارات المختلفة . ينظر: جريدة الثورة ، العدد ١، ١٩٥٨، ص ٢؛ جريدة المنار البصرية، العدد ١٥٦٤، ١٩ أيلول ١٩٦٠ .

(٣٥) هديب الحاج حمود (١٩١٩ - ٢٠١٢) : ولد في قضاء الشامية التابع لمحافظة القادسية تلقى تعليمه الابتدائي فيها ، ثم أكمل المرحلة المتوسطة في النجف الأشرف وتخرج منها بعدها أنتقل إلى بغداد لأكمال دراسته الثانوية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ ، وألتحق بعدها في كلية الحقوق في بغداد خلال تلك المدة أخذ نشاطه الفكري والسياسي ينشط بين صفوف الأتحادات الطلابية ، تخرج من الحقوق عام ١٩٤١ ، بعدها أنتمى إلى الحزب الديمقراطي الوطني منذ بداية تأسيسه ١٩٤٦ ، إذ وجد في منهجه ما يوافق أفكاره الإصلاحية وبخاصة القضاء على الأقطاعية لذلك أختير بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ وزيراً للزراعة لتطبيق قانون الإصلاح الزراعي وتحرير الفلاحين بعد أن كان وزيراً للمعارف بالوكالة منذ ٣٠ أيلول ١٩٥٨ . للمزيد من المعلومات ينظر : زينة شاكر سلمان الميالي ، هديب الحاج حمود ودوره السياسي ١٩٤٦ - ١٩٦٣ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة القادسية ، ٢٠٠٦ ، ص ٢٨ - ٣٨ ؛ زاهي مزهر العامري ، وزراء المعارف في العراق ، ١٩٢١ - ١٩٦٨ ، ط١ ، دمشق ، مطبعة الأمل الجديدة ، ٢٠١٤ ، ص ١٨٥ .

(٣٦) سامي عبدالكريم ، الكفاءة المهنية أنجزت قانون الإصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨

<http://www.iraqcparchives.com/index.php/sections/society/20198-30-1958>

(٣٧) الهيئة العامة للإصلاح الزراعي، قوانين الإصلاح الزراعي ، مطبعة العاني بغداد ، ١٩٦٥ ، ص ٢١-٢٢ .

(٣٨) سامي عبدالكريم ، المصدر السابق ، ص ٢ .

(٣٩) اشتمل القانون الإصلاح الزراعي على ٥١ مادة ضمنها أربعة أبواب تضمنت الباب الأول تحديد الملكية ، الباب الثاني تضمن أمور خاصة بجمعيات التعاون الزراعي والباب الثالث تضمن تنظيم العلاقات الاقتصادية والباب الرابع اهتم بحقوق الفلاح الزراعي . ينظر : عماد احمد الجواهري ، المصدر السابق ، ص ٣٣٤ .

(٤٠) محمد سلمان الحسن ، دراسات في الاقتصاد العراقي ، ط١ ، بيروت ، ١٩٦١ ، ص ٥١ .

(٤١) كامل علاوي الفتلاوي ، المصدر السابق ، ص ٤٣ .

(٤٢) جريدة الواقع العراقية ، العدد ٤٤ ، أيلول ، ١٩٥٨ .

(٤٣) جريدة الوقائع ، العدد ٤٤ ، أيلول ، ١٩٥٨ .

(٤٤) فالح عبد الجبار ، الطبقة والتاريخ والمجتمع نظره في مصادر منهج بطاط في المجتمع العراقي، بغداد، ٢٠٠٦ ، ص ١٢٦ .

(٤٥) عماد احمد الجواهري ، المصدر السابق ، ص ٣٢٦ .

(٤٦) محمد سلمان حسن ، المصدر السابق ، ص ٤٧ .

(٤٧) محمد سلمان حسن ، المصدر السابق ، ص ٤٧ .

- (٤٨) جريدة الثغر البصرية العدد ٧١٦٠ ، كانون الثاني ، ١٩٥٩ ، ص ٢ .
- (٤٩) جريدة الثورة ، العدد ٢١٦ ، ١٤ تموز ، ١٩٥٩ ، ص ١ .
- (٥٠) عبد الرضا الحميري ، نظام الإقطاع في العراق بين مؤيديه ومعارضيه ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد ، ٢٠١٢ ، ص ٢٥٥-٢٥٦ .
- (٥١) أزهار عبد الرحمن عبد الكريم لفته ، المصدر السابق ، ص ٣٢ .
- (٥٢) ياسين صالح العبود ، المصدر السابق ، ص ٣٢ .
- (٥٣) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٦٦٠ ، ٢٠ كانون الاول ١٩٦١ .
- (٥٤) أمين محمد سعيد الادريسي ، المصدر السابق ، ص ٨٦ .
- (٥٥) أزهار عبدالرحمن عبد الكريم لفته ، المصدر السابق ، ص ٣٧-٣٨ .
- (٥٦) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٦٠٠ ، حزيران ١٩٦١ ، كما نشرت الصحيفة الشكاوي التي قدمت من قبل قائممقامية ناحية الفاو إلى متصرف البصرة عبدالرزاق عبدالوهاب ، الذي ذكر ما يعانيه الفلاحين من مشاكل اقتصادية وعدم توفير الدعم الكافي للاستصلاح الأراضي الزراعية الموزعة عليهم بهدف زرعها وتأهيلها .
- (٥٧) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٥٤٤ ، ١٦ أيلول ١٩٥٩ ، ص ٢ ؛ جريدة الثغر البصرية ، العدد ٧١٦٢ ، تشرين الثاني ، ١٩٥٩ ، ص ٢ .
- (٥٨) أزهار عبدالرحمن عبد الكريم لفته ، المصدر السابق ، ص ٣٧ .
- (٥٩) علي أبو عراق ، البصرة موروث لا يدركه الزوال "دراسات في موروث البصرة" ط١ ، مطبعة ضوء الشمس للطباعة والنشر ، البصرة ، ٢٠١٨ ، ص ٦٩ .
- (٦٠) الأراضي التي تكونت مثل أراضي ناحية المطوعة ، أم اليابي ، البلجانيه ، البوارين ، القواصر ، الدويب ، المبارية . ينظر : ياسين صالح عبود ، المصدر السابق ، ص ٣٢ .
- (٦١) رياض إبراهيم السعدي ، الهجرة الداخلية للسكان في العراق ١٩٤٧-١٩٦٥ .
- (٦٢) علي كيضان باشخ ، التخطيط الزراعي في العراق (١٩٥٠-١٩٨٠) ، رساله ماجستير غير منشوره ، كليه الإدارة والاقتصاد ، بغداد ، ١٩٧٩ ، ص ١٣١ .
- (٦٣) خلدون حسن النقيب ، الدولة التسلطية في مشرق العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩١ ، ص ٢٣ .
- (٦٤) فيبي مار ، تاريخ العراق المعاصر المصدر السابق ، ص ٤٥ .
- (٦٥) محمد سلمان الحسن ، المصدر السابق ، ص ٤٩ .
- (٦٦) محمد سلمان حسن ، المصدر نفسه ، ص ٤٩ .
- (٦٧) أعد الجدول بالإعتماد على كامل علاوي الفتلاوي ، المصدر السابق ، ص ٥٥ - ٥٦ . ويقصد بالمقر والمعلن والمستولي على أرضه : المقر /هو الملاك الذي قدم استمارة الإقرار المتضمنة تفاصيل الأرض العائدة له المعلن /هو المقر الذي أيدت دوائر الطابو المختصة تفاصيل قراره ، وصادقت الهيئة العليا للإصلاح الزراعي على نشر اسمه في الجرائد الرسمية بوصفه خاضعاً لقانون الإصلاح الزراعي. المستولي على أرضه / يشمل كل ملاك صدر قرار الاستيلاء النهائي على أرضه وفق قانون الإصلاح الزراعي .

- (٦٨) كامل الفتلاوي ، المصدر السابق ، ص ٥٦ .
- (٦٩) جريدة الثورة ، العدد ١٣٦ ، ١٩٥٩ ، ص ٢ ؛ احمد ناجي الغريبي ، صالح عباس ناصر الطائي ، الأوضاع الاقتصادية في العراق ١٩٥٨-١٩٦٣ ، من خلال جريدة الثورة البغدادية ، جامعة الكوفة كلية الآداب ، مجله أهل البيت ع ، العدد ٢٩ ، المجلد ٣٣ ، ٢٠١٧ ، ص ١٣٠ ؛ جريدة النهر البصرية ، العدد ٧١٦١ ، ٢٠ كانون الثاني ١٩٥٩ ؛ جريدة الوقائع العراقية ، العدد ٣٣٦ ، ٢٠ آب ١٩٥٩ ، ص ١ .
- (٧٠) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٥٦٩ ، ١٩ أيلول ١٩٥٣ ، ص ٦٢ ؛ جريدة الثورة ، العدد ٢٣٧ ، ٢٠ آب ١٩٥٩ ، ص ١ .
- (٧١) نقلاً عن احمد ناجي الغريبي ، المصدر السابق ، ص ١٣١-١٣٢ : لقد اكد البيان رقم ١١٢ ، الصادر في ٢٠ آب ١٩٥٩ على أمور عدة:
- أولاً : تكون الأراضي الأميرية والأراضي المستولي عليها من قبل إدارة الإصلاح الزراعي محرماً دخولها على أصحابها السابقين أو الملتزمين الأولين أو القانونيين إلا بأمر صادر من هيئة الإصلاح الزراعي
- ثانياً: أن يكون الحجز على الحاصلات الزراعية بحضور موظف مختص من قبل هيئة الإصلاح الزراعي ، كما يلزم البيان منع ترحيل الفلاح بدون حق قانوني ويجب إعادة مما رحل منهم إلى مزارعهم ، حتى لو تم الترحيل بالاتفاق مع الملاكين.
- ثالثاً: لا يجوز التجاوز على المياه المخصصة لسقي الأراضي الأميرية ، ويلزم أخبار المختصين عند رفع الحجر عن مضخة الماء أو أي آلة زراعية ويعاقب المخالف وفقاً لما جاء بمرسوم الإدارة العراقية رقم ١٨ لسنة ١٩٣٥ .
- رابعاً: يطلق سراح جميع الموقوفين من مستأجري الأراضي والفلاحين إزاء كفالات معينة من قبل هيئة الإصلاح الزراعي للمزيد من تفاصيل البيان ينظر: جريدة الثورة ، العدد ٢٣٧ ، ٢٠ آب ١٩٥٩ ؛ وزارة الإصلاح الزراعي في أعوامه الثلاث ، مطبعة الشفيق ، بغداد ، ١٩٦٣ ، ص ١١-١٥ .
- (٧٢) أمين محمد سعيد الادريسي ، المصدر السابق ، ص ٧٩ .
- (٧٣) فيبي مار ، المصدر السابق ، ص ٤٦ .
- (٧٤) فيبي مار ، المصدر نفسه ، ص ٤٦-٤٧ .
- (٧٥) كامل علاوي الفتلاوي ، المصدر السابق ، ص ٢٤ ؛ الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ، قوانين الإصلاح الزراعي ، المصدر السابق ، ص ٩٣-١٢٩
- (٧٦) لطيف الدليمي ، الواقع الفلاحي ومستلزمات الهجرة المعاكسة ، ط ٢ ، مطبعة الزمان ، بغداد ، ١٩٧٦ ، ص ١٢ .
- (٧٧) مجلة الاقتصاد العربي ، العدد ١ ، السنة الثانية، ١٩٧٨ .
- (٧٨) أمين محمد سعيد محمد الادريسي ، المصدر السابق ، ص ٨١ .
- (٧٩) مجلة الموائ ، العدد ٣٢ السنوات الأولى ، نيسان ، ١٩٦٠ ، ص ٤ ؛ حسين حيدر محمد الجزائري ، ميناء الفاو الكبير وتأثيراته الاقتصادية المحتملة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة البصرة ، ٢٠١٧ ، ص ٣٥ .
- (٨٠) أمين محمد سعيد محمد الادريسي ، المصدر السابق ، ص ٧٩ .
- (٨١) أمين محمد سعيد محمد الادريسي ، المصدر نفسه ، ص ٨١ .

- (٨٢) المصدر نفسه ، ص ٧٩ .
- (٨٣) عبد الواحد عبدالجليل الربيعي ، قضاء أبي الخصيب دراسة في جغرافية السكان مجلة كلية الآداب ، جامعة البصرة ، العدد ١٦ ، ١٩٨٠ ، ص ٣٥٥ .
- (٨٤) سميرة بلده جرجيس ، المصدر سابق ، ص ٣٠٩ ؛ أزهار عبد الرحمن لفته ، المصدر السابق ، ص ٤٠ .
- (٨٥) قانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٥٩ ، كان لهذا القانون أثراً كبيراً على الزراعة لان الالتزام لأوحيقق تطوير البساتين فالملتزم هم الأول والأخير الحصول على اكبر قدر ممكن من الإيرادات، خلال فترة التزامه من دون أن يبذل الشيء المطلوب من الجهد والمال مقابل ذلك. ينظر، جواد صندل جازع البدران، المصدر السابق، ص ١٨؛ عصمت عيد المجيد، مشكلات إعلان التشريع وصياغته. مجله القضاء والتشريع ، العدد الأول ، السنة الخامسة ، ٢٠١٣ .
- (٨٦) سميرة بلدة جرير ، مصدر سابق ، ص ٣٠٩ ، محمد أمين سعيد الادريسي ، مصدر سابق ، ص ٧٩ .
- (٨٧) سميرة بلدة ، المصدر نفسه ، ص ٣٠٩ .
- (٨٨) المجموعة الإحصائية السنوية ، دائرة الزراعة في البصرة ، قسم التخطيط ، ص ٦٤ ، سنة ٢٠١٤ .
- (٨٩) عماد احمد الجواهري ، المصدر السابق ، ص ٣٠٣ .
- (٩٠) كاظم فرهود (١٩٢٦ - ٢٠١٨) ولد في لواء الديوانية لعائلة فلاحية، بسبب الفقر لم يكمل دراسته، دخل دورة ترميز ليعمل ممرضاً في مرحلة من حياته، انتمى للحزب الشيوعي عام ١٩٤٨ ، واصبح رئيساً لاتحاد الجمعيات الفلاحية من عام ١٩٥٩ - ١٩٦٠ . ينظر: حنا بطاطو الكتاب الثالث ص ٣٥٥ ؛ بشائر محمود مطرود ، المصدر السابق ، ص ١٨٧ وما بعدها .
- (٩١) كاظم فرهود ، هل مازال الإصلاح الزراعي حي يرزق أم تهاوته الحيطان ، جرت زيارة الموقع ٢٦/٣/٢٠٢٢ <https://m.ahewar.org/s.asp?aid = 38.298&r=0>
- (٩٢) عبد الوهاب مطر الدايري، اقتصاديات الإصلاح الزراعي، ط ٢، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧٦، ص ٢٧٩-٢٨٥ .
- (٩٣) عبد الوهاب مطر الدايري ، المصدر نفسه ، ص ٢٨٥ .
- (٩٤) أزهار عبد الرحمن لفته ، المصدر السابق ، ص ٤٥ .
- (٩٥) جريدة اتحاد الشعب ، العدد ٢٣٧ ، ١٦ كانون الأول ، ١٩٦٠ .
- (٩٦) جعفر عباس حميدي ، تاريخ العراق المعاصر (١٩١٤.١٩٦٨) ، ط ٢ ، المصدر السابق ، ص ٢٧٦ .
- (٩٧) لجنة الخرص : هي اللجنة التي شكلت بعد صدور القانون الإصلاح الزراعي رقم ٣٠ ، وكونت من ثلاث أعضاء يتم اختيارهم من قبل هيأة الإصلاح الزراعي في القضاء، مسؤوليتها تثمين الإنتاج وتوزيعها بالمناصفة بين الملاك والعتاب أي بنسبة (٥٠%) لكل منهم . ينظر : أزهار عبد الرحمن لفته ، المصدر السابق ، ص ٣٠ .
- (٩٨) أزهار عبد الرحمن لفته ، المصدر نفسه ، ص ٢٩-٣٠ .
- (٩٩) سالم توفيق النجفي، دراسة تحليلية للإصلاح الزراعي بالجمهورية العراقية ومشاكل التطبيق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الزراعة ، جامعة القاهرة ، ١٩٦١ ، ص ٧٥-٧٦ .

- (١٠٠) حنا بطاطو ، الشيخ والفلاح في العراق ١٩١٧-١٩٥٨ ، ط ١ ، ترجمة: صادق عبد علي طريف ، تقديم: سلمان رشيد محمد الهلالي ، دار السطور للنشر والتوزيع، بغداد، ٢٠١٨، ص ١٧٥ .
- (١٠١) حنا بطاطو، المصدر نفسه ، ص ١٧٧
- (١٠٢) جريدة الثغر البصرية ، العدد ٧٥٩٤ ، ١٥ كانون الثاني ، ١٩٦١
- (١٠٣) جريدة الثغر البصرية ، العدد ٨١٤٤ ، ٢١ تشرين الثاني ، ١٩٦٢
- (١٠٤) داود جاسم الربيعي ، نظام الإرواء والتصريف في قضاء أبي الخصيب ، مجلة كلية الآداب ، جامعة البصرة ، العدد ١٦ ، ١٩٨٠ ، ص ٢٠١ .
- (١٠٥) أزهار عبد الرحمن لفته ، المصدر السابق ، ص ٤٩ .
- (١٠٦) سالم المبار ، بستنة نخيل البصرة ، رسالة مقدمة إلى كلية الزراعة ، جامعة البصرة ، ١٩٨٩ ، ص ٥٣ و ص ١٩٤
- (١٠٧) عبد الوهاب الدباغ ، دراسة الأسس الجغرافية لمشكلات التمور العراقية ، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية ، حزيران ، ١٩٦٩ ، ص ٦٥ .
- (١٠٨) أزهار عبد الرحمن لفته ، المصدر السابق ، ص ٥٣ .
- (١٠٩) أعد الجدول بالإعتماد على أمين محمد سعيد محمد الأدرسي ، المصدر السابق ، ص ١٣٨ .
- (١١٠) أزهار عبد الرحمن لفته ، المصدر السابق ، ص ٥٢ .
- (١١١) كامل علاوي الفتلاوي ، حسن لطيف الزبيدي ، المصدر السابق ، ص ٦٩ .
- (١١٢) أمين محمد سعيد محمد الأدرسي ، المصدر السابق ، ص ١٢٧ .
- (١١٣) أعد الجدول بالإعتماد على عبد الصاحب و عبد الله عبادي ، المدخل في الاقتصاد مع التأكيد على الاقتصاد الزراعي ، مطبعة المعارف ، بغداد ، ١٩٦٦ ، ص ٣٣٤ .
- (١١٤) جريدة الثغر البصرية ، العدد ٧٤٤٨ ، ٢١ تموز ١٩٦٠ .
- (١١٥) جريدة الثغر البصرية ، العدد ٧٩٧٦ ، ٧ أيار ١٩٦٢ .
- (116) FO,O11O \2\16,British Gonsalate General,Basra monthly,january,14 ,1961
- (١١٧) جريدة الثغر البصرية ، العدد ٧٩٧٣ ، ٣ أيار ١٩٦٢ .
- (١١٨) جريدة الثغر البصرية ، العدد ٧٩٥٨ ، ١٥ نيسان ١٩٦٢ .
- (١١٩) المجلة الزراعية العراقية ، المجلد ١٦ ، العدد ٤ ، ٤ تموز ١٩٦٧ ، ص ٩٣ .
- (١٢٠) جواد صندل جازع البدران ، المصدر السابق ، ص ١٣٠ ، كما ذكرت جريدة الثغر عدد المضخات التي تم توزيعها على أن اللواء خلال عامي ١٩٥٨-١٩٥٩ ، وصل عددها ٢٦٩ مضخة ، ينظر جريدة الثغر البصرية ، العدد ٧١٦٢ ، ١٧ كانون الثاني ، ١٩٦١ .
- (١٢١) جواد صندل البدران ، المصدر نفسه ، ص ١٣١ .
- (١٢٢) أزهار عبد الرحمن عبد الكريم لفته ، المصدر السابق ، ص ٥٦ .
- (١٢٣) أزهار عبد الرحمن عبد الكريم لفته ، المصدر نفسه ، ص ٥٧ .

- (١٢٤) عبدالوهاب الدباغ ، دراسة الأسس الجغرافية لمشكلات التمور العراقية ، مجله الجمعية الجغرافية العراقية ، حزيران ، ١٩٦٩ ، ص ٦.
- (١٢٥) جريدة الجامعة ، العدد ٣٣ ، ٨مايس ١ أيار ١٩٦٥ .
- (١٢٦) نتيجة المنازعات المستمرة بين المغارسين وأصحاب الأرض فقد أصدرت الهيئة العليا للإصلاح الزراعي ، بجعل حصة المزارع ٥٠% طالما أصحاب الأرض لا يقوم باي عمل زراعي في الأرض وذلك ١٩٦١ ولكن بعد عام ١٩٦٣ ، أعادت الأمور إلى ما كانت عليه قبل ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨
- (١٢٧) سالم سعدون المبادر ، المصدر السابق ، ص ١٢٦؛ مرتضى مظفر سهر الكعبي ، الزحف العمراني لمدينة شط العرب على الأراضي باستخدام نظم المعلومات الجغرافية دراسة في جغرافية المدن ، كليه العلوم الإنسانية ، البصرة ، ٢٠١٣ ، ص ٢٠٠ .
- (١٢٨) مرتضى مظفر سهر الكعبي، المصدر نفسه، ص ٢٠٠؛ مسلم كاظم حميد الشمري، التحليل المكاني للتوسع والامتداد الحضري للمراكز الحضارية الرئيسية، أطروحة دكتوراه، كلية التربية، ابن رشد، بغداد، ٢٠٠٦، ص ١٢.
- (١٢٩) جواد صندل جازع البدران ، المصدر السابق ، ص ٣٠.
- (١٣٠) نضال رشيد كامل، الأسس النظرية في التنمية الزراعية العراقية، ط١، مطبعة الحوادث، بغداد، ١٩٧٤، ص ١٣٧.
- (١٣١) رياض إبراهيم سعدي ، الهجرة الداخلية للسكان ، ص ١٨٧ .
- (١٣٢) نوري عبد الحميد وآخرون، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري، ج٣، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠١، ص ٧١.
- (١٣٣) نوري عبد الحميد، المصدر نفسه، ١٧٧، كامل علاوي الفتلاوي ، المصدر السابق ، ص ٧٤.
- (١٣٤) كامل علاوي الفتلاوي، المصدر نفسه ، ص ٧٤.
- (١٣٥) سناء كريم رحمه النصراوي ، المصدر السابق ، ص ٥٦.
- (١٣٦) الجمهورية العراقية ، مجموعة القوانين والأنظمة لسنة ١٩٥٩ ، مطبعة الحكومة ، ١٩٦٠ ، ص ٦٤٤.
- (١٣٧) هادي رشيد الجاروشي، الجمعيات والنقابات في التشريع العراقي، بغداد، مطبعة الإدارة المحلية، ١٩٦١، ص ١٠٨.
- (١٣٨) هادي رشيد الجاروشي ، المصدر نفسه ، ص ٥٢.
- (١٣٩) سناء عبدالكريم رحمه النصراوي ، المصدر السابق ، ص ٥٦-٥٧ .
- (١٤٠) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٥٦٨ ، ٣ أيلول ١٩٦١ ، ص ٨ .
- (١٤١) سناء عبدالكريم رحمه النصراوي ، المصدر السابق ، ص ٥٧.
- (١٤٢) أزهار عبدالرحمن عبد الكريم لفتة ، المصدر السابق ، ص ٦١.
- (١٤٣) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٧٠١ ، ١٣ تشرين الثاني ، ١٩٦٢ .
- (١٤٤) علي أبو عراق ، المصدر السابق ، ص ٦٩ .

- (١٤٥) نيهان حسين علي الزبيدي ، دور القطاع التجاري الخاص في التجارة الخارجية واثره على التنمية الاقتصادية في العراق للفترة من ١٩٥٨-١٩٨٤ ، رسالة ماجستير غير منشوره ، مقدمة إلى كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة بغداد ، ١٩٧٨ ، ص ٩٨-٩٩
- (١٤٦) أزهار عبدالرحمن عبد الكريم لفته ، المصدر السابق ، ص ٦٤ .
- (١٤٧) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٥٩٧ ، حيث ذكرت الجريدة اقتراح متصرف لواء البصرة وبرقيته إلى الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية في البصرة رقم الكتاب ٥٨٧١ / ١٩٥٩
- (١٤٨) اوريل دان ، مصدر سابق ، ص ٢٧٥ .
- (١٤٩) مناف جاسب ، المصدر السابق ، ص ١٦٩ .
- (١٥٠) جواد صندل جازع البدران ، المصدر السابق ، ص ١١٣ .
- (١٥١) جريدة المنار البصرية ، العدد ١٦١٤ ، ١٤ نيسان ١٩٥٩ كما ذكرت الصحيفة الصدامات بين الفلاحين التابعين للحزب الوطني الديمقراطي والفلاحين التابعين للحزب الشيوعي العراقي ، حدثت صدامات بين الفلاحين الحزبيين أدى إلى جرح العديد من المتظاهرين .
- (١٥٢) أزهار عبدالرحمن عبد الكريم لفته ، المصدر السابق ، ص ٦٤ .
- (١٥٣) مناف جاسب محمد علي ، المصدر السابق ، ص ٢٥٧ .
- (١٥٤) عادل تقي عبدالصمد البلداوي ، حزب الوطني الديمقراطي ، ١٤ تموز ١٩٥٨ - ٨ شباط ١٩٦٣ ، مطبعة الميناء ، بغداد ، ٢٠٠٠ ، ص ٧٠ - ٧١ .
- (١٥٥) اوريل دان ، المصدر السابق ، ص ٣٦٥-٣٧٥ .
- (١٥٦) حنا بطاطو ، الكتاب الثالث ، العراق ، ص ٢٦٢ ؛ اوريل دان ، المصدر السابق ، ص ٣٧٥ .
- (١٥٧) داليا محمد شهاب العبيدي ، وزارة الإصلاح الزراعي في العراق ١٩٥٨ - ١٩٦٨ (دراسة تاريخية) ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية بنات ، جامعة بغداد ، ٢٠١٥ ، ص ٥٨ .
- (١٥٨) عراك الزكيم (١٩١٨ - ١٩٧٣) : ولد في بغداد من أسرة فلاحية وكان نشيطاً لبقاً تعلم القراءة والكتابة وامتلك ثقافة شعبية مؤثرة بين أوساط المجتمع العراقي ولاسيما الفلاحين ، انتمى إلى الحزب الوطني التقدمي بزعامة محمد حديد عام ١٩٦٠ ، فو برئاسة الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية ضمن الانتخابات التي جرت أواخر ١٩٦٠ . للمزيد من المعلومات ينظر: عماد احمد الجواهري ، المصدر السابق ، ص ٣٧٤ .
- (١٥٩) نيهان حسين علي الزبيدي ، المصدر السابق ، ص ١٠٤-١٠٦ .
- (١٦٠) محمد سلمان الحسن ، المصدر السابق ، ص ٤٠ .
- (١٦١) كامل علاوي الفتلاوي ، المصدر السابق ، ص ٦٧ .